mütefekkir
AKSARAY ÜNİVERSİTESİ İSLAMİ İLİMLER FAKÜLTESİ DERGİSİ
Cilt:4 • Sayı:7 • Haziran • 2017 • s. 197-229

ARAŞTIRMA

الفصل الاول من كتاب نقد الأفكار في رد الأنظار لملاخسرو: دراسة و تحقيق

*Mustafa ŞEN**

الملخص

(نقد الأفكار في رد الأنظار) الفصل الاول في القران والتسمية للإمام محمد بن فرامرز الرومي الحنفي الشهير بملا خسرو(ت. ٨٨٥هـ) –دراسة وتحقيق– هذه الدراسة هي تحقيق لفصل كتاب نقد الافكار في رد الأنظار فيما يتعلق بالقرآن. كتبه الفقيه الحنفي الشهير مولا خسرو الذي يشتهر باسم المنطقي واللغوي. هناك ستة فصول في الكتاب: القرآن الكريم، أخبار النبوة، والفقه، والأصول، والبلاغة، والمنطق. في هذا الكتاب، وكان سبب تأليفه أن علاء الدين الرومي (ت. ٨٤١هـ) جمع عشرة مسائل في كل علم من العلوم الستة، فأجاب عنها سراج الدين التوقيعي (ت. ٨٨٦هـ)، ثم إن الملا خسرو (ت. ٨٨٥هـ) أعاد الإجابة عليها، فكان طابع الكتاب أشبه بالمناظرة العلمية.

الكلمات المفتاحية: الملا خسرو، نقد الأفكار، القران، تحقيق المخطوطات، المحاكمات.

Molla Hüsrev'in *Nakdu'l-efkâr fî reddi'l-enzâr* Adlı Eserinin Birinci Bölümünün Tahkik ve İnceleme Çalışması

Öz

Bu çalışma mantıkçı ve dilbilimci olarak da kabul edilen ünlü Hanefî fıkıhçısı Molla Hüsrev (ö. 885/1480)'in *Nakdu'l-efkâr fî reddi'l-enzâr* adlı eserinin Kuran-ı Kerim ile ilgili bölününün tahkik çalışmasıdır. Eserde, Kur'an, siyer, fıkıh ilmi, fıkıh usulü, belağat ilmi ve mantık ilmi olmak üzere altı bölüm bulunmaktadır. Bu eserde Alauddin Ali b. Musa al-Rûmî (ö. 841/1488) tarafından sorulan on soruya Siracüddin et-Tevkîî (ö. 886/1481) cevap vermiş, Molla Hüsrev de bu ikisinin görüşlerini değerlendirmiş ve

* Yrd. Doç. Dr., Aksaray Üniversitesi, İslami İlimler Fakültesi, Temel İslam Bilimleri Bölümü, Tefsir Anabilim Dalı, mustafasen@aksaray.edu.tr.

Makale gönderim tarihi: 28.04.2017 Makale kabul tarihi: 18.06.2017

akabinde kendi görüşünü ifade etmiştir. Muhakemat geleneğinin en önemli örneklerinden birisi olan bu eser Molla Hüsrev'in bahsi geçen ilimlere vukufiyetini ve ifade gücünü göstermesi bakımından önemlidir.

Anahtar Kelimeler: Molla Hüsrev, Nakdu'l-efkâr, Kur'an, Tahkik, Muhakemat.

Study and Critical Edition of Chapter I of Molla Husrev's *Nakdu al-efkar fî red al-enzar*

Abstract

This study is a critical edition of first chapter of the book *Nakdu al-efkar fî red al-enzar* which is related to the 'Quran' written by famous Hanafi jurist Molla Husrev known as logicist and linguist as well. There are six chapters in the book: the Quran, life of the prophet, fiqh, usul al-fiqh, rhetoric, and logic. In this book, first Alauddin Ali b. Musa al-Rûmî asks ten questions and then Siracüddin al-Tawqîî answers his questions, finally Molla Hüsrev evaluate their point of views and adds his own opinions. The book, which is one of the best examples of Muhakamat (Adjudications), is important since it reflects the Molla Husrev's capability of related sciences and his power of expression.

Keywords: Molla Husrev, Nakdu al-efkar, Quran, Critical Edition, Muhakemat.

١. الدراسة

١.١. ترجمة المؤلف

١.١.١. حياته

هو محمد بن فرامُرز (فرامُوز، فرامَرز) بن علي شيخ الإسلام الرّومي الحنفي، المعروف بملا (منلا أو المولى) خسرو. كان والده رومي الأصل من أمراء التراكمة من وارساق – أحد أفخاذ القبيلة التّركمانية– وكان الملا خسرو يقطن في المنطقة المسماة "بالولاية الرومية" الواقعة بين مدينة أماسيا وطوقات، ولد في القرية الواقعة بين مدينتي سواس وطوقات، وأظهرت بعض المصادر أنّ هذهِ القرية المعروفة باسم "قارقن" تقع بجوار مدينتي يوزغات ويَرْكُويْ.

ولم تذكر المصادر التي اطلعت عليها تاريخ ميلاده، وقد تشرّف والده بالإسلام، فنشأ وهو مسلم، وكان له بنت زوّجها من أمير آخر مسمى بخسرو، وابنه محمد كان في حجر خسرو بعد وفاة أبيه، فغلب عليه اسم خسرو.[1] كان رحمه الله مربوع القامة، عظيم اللِّحية، وكان يلبس الثِّياب الدنيئة، وعلى رأسه عِمامة صغيرة، فإِذا دخل يوم الجمعة جامع أيا صوفيا يقوم له من في الجامع احتراماً حتى يصل إلى المحراب، فيُصلي عند المحراب، والسُّلطان محمد الفاتح ينظر إليه ويفتخر به، ويقول لوزرائه: هذا أبو حنيفة زمانه.

1 ابن العماد، عبد الحي بن أحمد العَكري الحنبلي، *شذرات الذهب في أخبار من ذهب*، تحقيق: محمود الأرناؤوط، أخرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، دار ابن كثير، الطبعة الأولى، دمشق ١٩٨٦م، ٣٢٨/٩؛ البغدادي، إسماعيل بن محمد أمين، *هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين*، وكالة المعارف الجليلة، استانبول ١٩٥١م، ٢٢١/٢؛ الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الدمشقي، *الأعلام*، دار العلم للملايين، بيروت ٢٠٠٢م، ٣٢٨/٦؛ كحالة، عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني، *معجم المؤلفين*، دار إحياء التراث العربي، بيروت بدون تاريخ، ١٢٢/١١.

٢.١.١. حياته العلمية

كان طلبته يذهبون إلى بيته وقت الضحوة فيتغدون عنده، ثمَّ يركب بغلته ويمشي الطلبة أمامه إلى الْمدرسَة، ثمَّ ينزل فيُدرِّسُ، ثمَّ يمشون أمامه إلى بيته،كان متخشِّعاً متواضعاً، صاحب أخلاق حميدة، وسكينة ووقار، يخدم بنفسه مع ما له من العبيد والخدم، فكان يكنس بنفسهِ بيت مطالعته، ويُوقد فيه النار والسراج، فكان في نظر النّاس صاحب احترام واعتبار كبيرين بسبب سلوكه الرّزين، وحبّه للخير والتّقوى.

وكان عالما ومفتيا في الدولة العثمانية، وكان مع ماله من أشغال القَضاء والتدريس يكتب كل يوم ورقتين من كتب السّلف، وكان له خط حسن، وخلَّف بعد موته كتباً كثيرة بخطه.

درس الابتدائية في بلده، وكانت لوالده زاوية علمية، وفي الغالب أنّه تقدّم وترقّى في دراستهِ تحت رعاية زوج أختهِ.[2] تعلم من شيخه القاضي يُوسُف بالي (ت. ٨٤٦هـ/١٤٤٣م) ابْن الْمولى شمس الدّين الفناري، وقد حصل على الإجازة العلمية منه، وَكَانَ عَالما فَاضلا، تولى القضاء بمدينة بورصة حتى مات فيها.[3] ثم درس في حضور برهان الدّين حيدر بن محمود الهروي الرومي (ت. ٨٣٠هـ/١٤٢٦م) و محمَّد بن ارمغان الشهير بيكان، أخذ عنهما الملا خسرو الكثير من العلوم،[4] وهما تلاميذا الأستاذ سعد الدين التفتازاني، ثمَّ صار مدرسا بِبعض المدارس بمدينة بورصه، ثمَّ انتهت إليه رياسة الدَّرس، والفتوى، ومنصب القضاء بعد الْمولى شمس الدّين الفناري.[5] وغيرهما فنقلوا إليه علم شيخهم مسعود بن عمر التَّفْتَازَانِيّ (ت. ٧٩٢هـ/١٣٩٠م) العلامة الكبير، صاحب شرح العقائد فِي أصُول الدّين، وَشرح الشمسية فِي الْمنطق، والإرشاد فِي النَّحْو، والمقاصد فِي أصُول الدّين، والتلويح فِي أصُول فقه الْحَنَفِيَّة، وحاشية الْكَشَّاف وغيرها. وقد انْتَهَت إِلَيْهِ معرفَة عُلُوم البلاغة، والمعقول بالمشرق بل في سَائِر الْأَمْصَار.[6] تلاميذ الملا خسرو كثرون جدا؛ منهم: إسماعيل كَمَال الدّين القراماني،حسن بن عبد الصمد السامسوني، سِنَان الدّين يُوسُف الشهير بسنان الشَّاعِر.[7]

بدأ أوّل وظيفة رسميّة في مدينة أدرنة كمدرس في مدرسة "شاه مَلك"، وقد أتيح له مهنة التّدريس في مدرسة الجلبي (الحلبيّة) في نفس المدينة أيضاً عام ٨٣٩هـ. بعد وفاة أخيه الذي كان مدرساً فيها. عندما تنازل السّلطان مراد الثّاني عن عرشهِ، ونصب ابنه محمد عام ٨٤٨هـ. تولى ملا خسرو منصب "قاض عسكر" وهي رتبة علمية دينية في الجيش. ثم ترك عمله هذا بعد رجوع السّلطان مراد الثاني، والجلوس على عرشه عام ٨٥٠هـ. وأصبح قاضياً في مدينة أدرنة ما بين عام ٨٥١-٨٥٤هـ.

ولما جلس السلطان محمد الفاتح خان على سرير السلطنة ثانياً ٨٥٥-٨٨٦هـ. جعل له كل يوم مئة درهم، ولما فتح القسطنطينية جعل الملا خسرو قاضياً فيها. ولكن في يوم من الأيام أجلس السلطان محمد الفاتح أحد عُلماء زمانهِ (ملا

---

[2] Koca, Ferhat, "Molla Hüsrev'in Hayatı, Eserleri ve Kişiliği", *Uluslararası Molla Hüsrev Sempozyumu (18-20 Kasım 2011 Bursa) Bildirileri,* 2013, ss. 21-52.

[3] طاشكبري زاده، *الشقائق النعمانية*، ص ٢٤؛ ابن العماد، *شذرات الذهب*، ٥١٢/٩.

[4] طاشكبري زاده، *الشقائق النعمانية*، ص ٣٧، ٣٨؛ ابن العماد، *شذرات الذهب*، ٥١٢/٩.

[5] طاشكبري زاده، *الشقائق النعمانية*، ص ٤٨، ٤٩.

[6] ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني، *الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة*، مراقبة: محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية، الطبعة الثانية، حيدر أباد ١٩٧٢م، ١١٢/٦، ١١٣.

[7] طاشكبري زاده، *الشقائق النعمانية*، ص ٢٠١، ٢٠٢.

كوراني) على يمينه، وملا خسرو على يساره عام ٨٧٧هـ. وعدَّ ملا خسرو هذا الجلوس لا يليق بدرجته العلمية، فترك إسطنبول بسبب ذلك وسافر إلى بورصة. وقد استدعاه السلطان محمد الفاتح إلى اسطنبول، وعيّنه مفتيا لاسطنبول عام ٨٧٨هـ. وهو المفتي الثالث للدولة العثمانية الذي يتسلم منصب شيخ الإسلام، وبقي في هذا المنصب إلى أن وافاه الأجل عام ٨٨٥هـ. وأُخذت جنازته إلى مدينة بورصة، ودُفن في المدرسة التي أنشأها باسمه.[8]

١.١.٣. مؤلفاته

لقد ألّف الملا خسرو كتباً في مجالات عدة، وعلى رأس هذهِ العلوم: الفقه، وأُصول الفقه، والتّفسير، واللّغة العربية، ومن تصانيفه:[9]

١. حاشية على تفسير البيضاوي المسمى (أنوار التنزيل وأسرار التأويل) في التفسير.

٢. الحاشية على التلويح للتفتازاني، والتلويح حاشية كتاب التوضيح لصدر الشريعة في أصول الفقه.

٣. حاشية على حاشية المختصر للسيد شريف الجرجاني، والمختصر لابن الحاجب في أصول الفقه.

٤. حاشية على المطول للتفتازاني في المعاني والبيان في البلاغة.

٥. حواشي على شرح عضد الدين الإيجي لمختصر ابن الحاجب في أصول الفقه.

٦. درر الحكام في شرح غرر الأحكام في الفقه الحنفي.

٧. رسالة في بيت المال، وكيفية تصريفه في الفروع.

٨. رسالة في تفسير: [يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ] [10] في التفسير.

٩. رسالة في الولاء (رسالة الولاء) وهي رسالة مهمة لملا خسرو عن حقوق الرّق في الفروع.

١٠. شرح أصول البزدوي في أصول الفقه.

١١. شرح تلخيص المفتاح للقزويني، وكتاب مفتاح العلوم للسكاكي في المعاني والبيان في البلاغة.

١٢. غرر الأحكام في فروع الحنفية.

١٣. مرآة الأصول في شرح مرقاة الوصول في علم الأصول الحنفية.

١٤. مرقاة الْوُصُول فِي علم الأصول.

١٥. مشكل الأحكام.

١٦. كاشفة شبهات العلائية في أنواع شتى من العلوم.

---

8 طاشكبري زاده، *الشقائق النعمانية*، ص ٧٠-٧٢؛ ابن العماد، *شذرات الذهب*، ٢١٢/٩، ٢١٣؛ الزركلي، *الأعلام*، ٣٢٨/٦؛ البغدادي، *هدية العرفين*، ٢١٢/٢.

9 كاتب جلبي، مصطفى بن عبد الله حاجي خليفة، *كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون*، مكتبة المثنى، بغداد ١٩٤١م، ٨١/١، ١٩٠، ٤٧٣، ٤٩٨، ٨٥١، ٨٥٥، ٨٩٩، ١١٤٤، ١١٩٩، ١٦٥٧، ١٦٩٥، ١٧٦٢، ١٨٥٣، ١٩٧٣.

10 سورة الأنعام، ١٥٨/٦.

١٧. نقد الأفكار في رد الأنظار أجوبة أسئلة من الفنون.

٢.١. نسبة النسخة للمؤلف

في ظهرية نسخة الأم التي نتحدث عنها في وصف النسخ مكتوبة اسم الناسخ بخط المؤلف الملا خسرو. لم يذكر تاريخ النسخ، لكن كتب في نهاية نسختي (ق، ع) أن المؤلف ابتدأ في تأليفها في بداية شهر محرم، وفرغ منها في أواخر شهر صفر عام ٨٤٠هـ. النسخة مكتوبة بخط ممتاز قليل الأخطاء، فيها بعض التصحيحات في الحواشي، نسبت إلى المؤلف، فذكر في بداية المخطوطة أنها بخط الملا خسرو مرتين، وقد ذكر في ترجمته أنه: كان مع اشتغاله بالمناصب والتدريس يكتب كل يوم ورقتين من كتب السّلف بخط حسن[11].

٣.١. التعريف بالكتاب

١.٣.١. منهج المؤلف في الكتاب.

أما عن الكتاب فقد احتوى على مقدمة، وخاتمة، وضمنه ستة فصول في ستة علوم. وكل فصل من هذه الفصول احتوى على عشر مباحث، وقد احتوت بعض المباحث على استطرادات من قبل المصنف رحمه الله، أو من قبل (المولى المجيب) سراج الدين التوقيعي رحمه الله. أما المباحث المتعلقة بعلم البلاغة، -وهو النص المحقق- لم يذكر المصنف لها عنواناً، كما أنني لم أثبت عناوين لها في النص المحقق.

ويظهر لنا أن المؤلف رحمه الله والذي وصف نفسه "بالفقير" لم يقتنع كثيراً بردود سراج الدين التوقيعي "المولى المجيب" وعلى علاء الدين الرومي "المولى الباحث." فانبرى للرد على السائل في أسئلته، وعلى المجيب في ردوده التي قصّر فيها. بما أن المؤلف ألف الكتاب للرد على أسئلة علاء الدين الرومي، ومن خلال سيرته الذاتية فقد كان محققاً، مناظراً، جدلياً، ذكياً، حاد الطبع، فكان لزاماً أن يكون طابع الكتاب أشبه بالمناظرة العلمية استخدم المؤلف فيها قواعد المنطق والجدل التي يحسنها أكثر من استخدامه للأدلة النقلية، فكانت عبارة الكتاب صعبة الفهم في بعض الأحيان.

كما أن المؤلف رحمه الله كان يستشهد كثيراً بأقوال الإمام التفتازاني شيخ العلاء الرومي، والذي انتهت إليه رئاسة علوم المعقول في زمانه بحيث يلزم العلاء الرومي الحجة بقول شيخه في المسائل التي يعرضها.

٢.٣.١. سبب تأليف الكتاب.

سبب تأليف الكتاب أن علاء الدين علي بن موسى الرومي[12] (ت. ٨٤١هـ/١٤٣٨م)كان محققاً جدلياً، يلقي الأسئلة، ويعجز النُظَّار عن أجوبتها، فجمع أسئلة في ستة علوم جعلها في ستة فصول: الفصل الأول في القرآن والتسمية، الفصل الثاني في الأخبار النبوة، الفصل الثالث في علم الفقه والهداية، الفصل الرابع في علم الأصول، الفصل الخامس في علم البلاغة، الفصل السادس في علم المنطق. أوله: الحمد لله الذي ربط نظام العالم بالعدل والإحسان... وأجاب عنها

[11] ابن العماد، *شذرات الذهب*، ٥١٢/٩.

[12] كان عالماً محققاً، عارفاً بالجدل، حديد الطَّبع، قوي الذكاء، إماماً في المعقول، بارعا في علوم كثيرة، حضر دروس العلامة التَّفْتَازَانِيّ، والسَّيِّد الشريف الْجِرْجَانِيّ، وحضر مباحثتهما، وحفظ منهما أسئلة كثيرة مع أجوبتها، وكان يلقي تلك الأسئلة ويعجز الحاضرين عن المباحثة، ثمَّ دخل القاهرة، وأعجز علماءها. ينظر: طاشكبري زاده، *الشقائق النعمانية*، ص ٣١.

سراج الدين بن سعد الدين التوقيعي[13] (ت. ٨٨٦هـ/١٤٨١م)، ثم إن الملا خسرو (ت. ٨٨٥ هـ/١٤٨٠م) أجاب أولا عن الأصل بأجوبة يرتضيها أولوا النهى، وسماها "نقد الأفكار في رد الأنظار" أوله: الحمد لله الذي وفق من شاء للتعدي... ثم أجاب عن أجوبة سراج الدين، وحاكم بينهما بقوله: قال الباحث، وقال المجيب، أوله: الحمد لله الذي كرم بني آدم بالعقل القويم..[14]

٤.١. وصف النسخ.

استخدمت في التحقيق خمس نسخ، اعتمدت واحدة منها أصلاً، وقابلت النسخ الباقية عليها، وتعهدنا في تسميتها مع الأساتذة الأفاضل في تحقيق الأجزاء الأخرى من الكتاب حتى يكون العمل موحداً، ورتبتها حسب الأفضلية:

١. النسخة الأصل (ك): هي نسخة خطية محفوظة في المكتبة السليمانية في اسطنبول بمجموعة كره سون وتحمل الرقم ٩٢. عدد الأوراق ٦٣ ورقة.

الملاحظات العامة: يوجد على النسخة أربع تمليكات وهي: لإبراهيم بن أدهم، وإسماعيل بن محمد المدعو... كموجك جلبي زادة، عبد الصمد بن محمد...، ومصطفى صدقي بن محمد أمين الكره بولي سنة ١٢٦٥هـ.

٢. النسخة (ق): هي نسخة خطية محفوظة المكتبة السليمانية في اسطنبول، بمجموعة قلج علي باشا وتحمل الرقم ٥٢٥. عدد الأوراق ٥١ ورقة،و اسم الناسخ إبراهيم بن عمر الحنفية. تاريخ النسخ ذكر في يوم الجمعة ٢٣ من شهر محرم ٨٦٨هـ.

الملاحظات العامة: نسخة قيمة كتبت في حياة المؤلف بخط جيد، وهي أقدم النسخ التي ذكر فيها تاريخ النسخ، كما ذكر فيها مكان النسخ، واسم الناسخ، وهي قليلة الأخطاء، وعليها بعض التصويبات في الحواشي.

٣. النسخة (ب): هي نسخة خطية محفوظة المكتبة السليمانية في اسطنبول بمجموعة بغداد لى وهي وتحمل الرقم ٢٠٦٦. عدد الأوراق ٨٨ ورقة، وهي كتبت في شهر أوائل شهر رمضان من سنة ٨٩٧هـ.

الملاحظات العامة: عليها ختم وقف باسم: ابن عبد المعين الدوري، عليها بعض التعليقات والتصويبات في الحواشي، والنسخة كثيرة الأخطاء.

٤. النسخة (ع): هي نسخة خطية محفوظة في المكتبة السليمانية في اسطنبول بمجموعة عاطف أفندى. وهي تحمل الرقم ٢٧٦. عدد الأوراق ٥٦ ورقة. اسم الناسخ: عبد الرحمن بن محمد الحسيني.

الملاحظات العامة: النسخة وقف من الحاج مصطفى عاطف سنة ١١٥٣هـ، وعليها تمليك لحسام الدين الكرماني، فيها بعض التصويبات، عليها بعض الحواشي، كتبت بخط متوسط يتغير حجمه بين الصفحات، وكأنها كتبت في أوقات متعددة.

---

13 قرأ على علماء عصره، ثم وصل إلى خدمة المولى خواجه زاده، ودرّس بالصحن، ثم صار قاضيًا بأدرنه، ثم جعله السلطان محمد خان موقعًا بالديوان سنة ٨٨١هـ. لمهارته في الإنشاء، وكان حافظًا لكل ما قرأ أو طالع، متفردًا في حفظ قصائد العرب. كاتب جلبي، *سلم الوصول إلى طبقات الفحول*، ١١٢/٢.

14 كاتب جلبي، *كشف الظنون*، ٨١/١.

٥. النسخة (ي): هي نسخة خطية محفوظة المكتبة السليمانية في اسطنبول بمجموعة وهي تحمل الرقم ٧٨٤. وعدد الأوراق ورقة ٤٢.

الملاحظات العامة: نسخة قليلة الأخطاء، كتبت بخط جيد، فيها بعض السقط، والتصويبات القليلة. لا يوجد اسم الناسخ وتاريخ النسخ ومكان النسخ.

٥.١. منهج الباحث في التحقيق.

من المعروف أن الغرض الأساس من تحقيق النصوص هو نشرها وإخراجها بأفضل صورة ممكنة على النحو الذي أراده المصنف عند كتابته لذلك حاولت قدر المستطاع الوصول إلى هذه الغاية، فاتبعت الطرق والأساليب التي نشرت من قبل مركز البحوث الإسلامية (İSAM) سنة ٢٠١٦. وكان منهجي في التحقيق مرتكزاً على الخطوات الآتية:

١. بعد البحث تمكنت من حصول على أربع نسخ من الكتاب، اعتمدت نسخة أصلاً؛ لأنها كتبت بخط واضح قليل الخطأ، وتنسب في كتابتها إلى المؤلف رحمه الله.

٢. ثم قمت بنسخها وفقاً لقواعد الإملاء الحديثة، وذلك تسهيلاً على القارئ.

٣. قابلت النسخ الخطية على نسخة الأصل، وأثبتت الفروق بين تلك النسخ في الهامش، وعند حصول اختلاف بين الجمل، أو الكلمات، اخترت اللفظ الأصح، أو الأقرب إلى الصواب، أو الأنسب لسياق الكلام، مثبتاً إياها في المتن مع الإشارة إلى المخالف في الهامش.

٤. احتوت النسخ على بعض المختصرات فأثبت أصل الكلمة دون الإشارة إليها في الهامش، وهذه المختصرات هي: (ت. ع) تعالى، (صلعم) صلى الله عليه وسلم، (رح) رحمه الله، (عس/ع م) عليه السلام، (بط) باطل، (مط) مطلوب، (مم) ممنوع، (ظا) ظاهر، (مح) محال، (ح) حينئذ، (المص) المصنف، (الش) الشارح، (نم) نسلم، (يخ) يخلو.

٢. التحقيق.

/[٢ظ]**قال المولى الباحث**[15]: **الفصل الأول**[16]

فيما يتعلق بالقرآن وتسميته وفيه أبحاث

[البحث الأول]

البحث الأول: فيما قال به صاحب التوضيح[17] في أوله: «بسم الله الرحمن الرحيم حامدا لله تعالى» قصدا إلى رعاية الخبرين في التسمية و التحميد بأنهما متعلِّقان بالابتداء، يعني إن متعلَّقهما واحد. فإذا إتحد متعلَّقهما لا يكون الابتداء بأحدهما متقدِّما على الابتداء بالآخر. فهذا حاصل[18] كلام صاحب التوضيح. وقال التفتازاني رحمه الله: ؛إنّ الابتداء

[15] ب: المباحث.

[16] ق ب ع ي: البحث.

[17] التفتازاني، سعد الدين مسعود بن عمر بن عبد الله، تحقيق: عبد الحميد الهنداوي، *المطول على شرح تلخيص المفتاح*، دار الكتب العلمية، بيروت ٢٠٠١، ٣/١.

[18] ي–حاصل.

بأحدهما مفوّت للابتداء بالآخر، هذا كلامه في التلويح،[19] ولي فيه بحث, وهو أنّ قوله الإبتداء بأحدهما مفوّت للإبتداء[20] بالآخر, إنّما يصح على تقدير[21] تعدّد الإبتداء وهو ممنوع؛[22] لعدم لزوم تعدّد المتعلَّق من تعدد المتعلِّق فليتأمل.[23]

وقال المولى المجيب: إنّ صاحب التلويح إن ما ذكرت لك المقالة في تقرير التعارض الظاهري بين الخبرين، فكأنه يقول العمل بخبر التسمية يقتضي الابتداء بها وخبر التحميد يقتضي الابتداء[24] به ومبنى كلامه في تقرير التعارض الظاهري على أمرين، وإن كان مآل تحقيقه بالآخرة[25] إلى خلاف ذلك الأمرين[26] فأحد الأمرين: أنّ الابتداء أمر آني, لا زماني حتى يسع التحميد والتسمية, والأمر الآخر: أن الباء الواقع في حيّز لفظ الابتداء في قوله الابتداء بأحدهما صلة الابتداء.

فبالضرورة يكون الابتداء الواقع بالتسمية في آن الشروع مفوّتا للابتداء بالتحميد في ذلك الشيء، فكان صاحب البحث اعتبر الابتداء المقدَّر في عبارة صاحب التوضيح المتعلِّق للتسمية والتحميد معا. فمن ثمّة[27] منع صحة تلك المقدِّمة مستنِدا بأنّ تعدّد المتعلِّق من التسمية والتحميد لا يستلزم[28] تعدّد المتعلَّق[29] وهو الابتداء, لكن مرام صاحب التلويح بمعزل من هذا، فإنه في بيان التعارض الصوري قبل الجمع والتوفيق الباعث للمصّنف علي إيثار[30] طريقة الحال وعبارته الدلالة على ذلك الإيثار هي محل الجمع والتوفيق بين الخبرين. وفيه اتّحد المتعلَّق مع تعدّد المتعلِّق حملا لأحد المتعلِّقين على كونه مبتدأ حقيقيا والأخر إضافيا.

{يقول} الفقير: فيه بحث، أما أولا: فلأنّ بيان التعارض الصوري بعد ذلك الجمع والتوفيق الباعث للمصنف علي إيثار طريقة الحال[31] لا قبله فإن الشارح رحمه الله قد أفاد بقوله "آثر طريقة الحال"[32] تسوية بين الحمد والتسمية ما قصَده المصنّف[33] بهذا التعبير الذي خالف فيه الجمهور[34] /[٣و] من التوفيق بين النصين فإن المراد بالتسوية, التسوية[35] في كون[36]

---

[19] التفتازاني سعد الدين مسعود بن عمر، *شرح التلويح على التوضيح*، مكتبة صبيح، مصر بدون تاريخ، 4/1.

[20] ي–للابتداء.

[21] ق ب ع ي–على تقدير؛ + ق ب ع ي: إذا.

[22] ق ع: مم.

[23] ق ب ع ي–فليتأمل.

[24] ق–وخبر التحميد يقتضي الابتداء، صح هامش.

[25] ق ب ع ي– بالآخرة.

[26] ق–ذينك الأمر.

[27] ي–ثمّة.

[28] ي–لاستلزام.

[29] ع–من التسمية والتحميد لا يستلزم تعدّد المتعلَّق، صح هامش.

[30] ب: إثبات.

[31] ع ي–الباعث للمصنف علي إيثار طريقة الحال.

[32] التفتازاني، *شرح التلويح*، ٣/١.

[33] ك–المصنف، صح هامش.

[34] ق ب ع ي–الذي خالف فيه الجمهور.

[35] ق–التسوية، صح هامش.

[36] ك–كون، صح هامش.

كل منهما مبتدأ الكتاب،[37] فإذا علل الإيثار بهذه التسوية فقد علل بالتوفيق لأنّ هذه التسوية عين التوفيق[38] ووجه إفادة بهذه[39] الطريقة التسوية ما أشار إليه بقوله "فحاول "[40] إلى آخره من أن الابتداء إذا قيد بمثل هذه القيود[41] لايمكن أن يوجد قبل وجود جميعها، لأن القيد مغير لحكم الكلام، وهو موقوف[42]عليه، فلا يتحقق إبتداء الكتاب بمجرد قوله بسم الله الرحمن الرحيم بل لا بد في تحقيقه من تحقق جميع القيود. و أما ثانيا: فلأن قوله وعبارته الدالة إلى قوله مع تعدد المتعلِّق كلام صحيح لا غبار عليه، وأما قوله حملا لأحد المتعلَّقين على كونه مبتدأ حقيقيا والآخر إضافيا، فليس كذلك، لان التوفيق الذي حصل بذلك الإيثار ليس بحمل أحدهما على كونه مبتدأ حقيقيا[43] والآخر إضافيا[44] بل كل منهما[45] مبتدء حقيقي[46] على ذلك الاعتبار كما سيأتي[47] بيانه.

فالصواب[48]: أن يقال: إنّ الابتداء في قوله "الابتداء بأحدهما مفوِّت للابتداء بالآخر" مغايرٌ للابتداء الواقع متعلَّقا لهما ومقيَّدا بهما، فإن هذا واحد وزماني ومقيَّد[49] بقيود جُعلت بسببه مبتداء حقيقيا لمباحث الكتاب بحيث لا يلاحظ[50] الترتيب بينها، ولم يذكره الشارح إلا في بيان ما قصده المصنف بعبارته[51] من التوفيق بين النصين باعتبار احتمال فيهما، راجح[52] بخلاف ذلك الابتداء، فإنه متعدِّد وآني ومطلق[53] عن القيود، وكل من التسمية والتحميد مبتدأ باعتباره وإن كان الحقيقي أحدهما، ولم يذكره الشارح إلا[54] في بيان ما قصده المصنف بإشارته من التوفيق بينهما باعتبار إحتمال فيهما مرجوح

[37] ب—التسوية في كون كل منها مبتدأ الكتاب، ع ق ي . في كل منها مبتدأ الكتاب؛ ق ب ع ي+ في المبدئية.

[38] ق ب ع ي—لأنّ هذه التسوية عين التوفيق.

[39] ك—بهذه، صح هامش.

[40] ق ب ع ي + أن يجعل الحمد قيدا للابتداء.

[41] ي . القيود.

[42] ق ب ع ي: متفق

[43] ك—حقيقيا، صح هامش.

[44] ق ب ع ي: لأنّ الأحوال شروط فلما ظهر أن قول صاحب التلويح إذ الابتداء الخ بعد الجمع والتوفيق المستلزم لوحدة الابتداء وردّ منع الباحث ظاهرا ولم يدفعه كلام المجيب وأما ثانيا: فلأن الظاهر أن قوله حملا متعلق بقوله هي محل الجمع و التوفيق وليس بشيء لأن التوفيق الحاصل بذلك الإيثار.

[45] ق ب ع ي + جزء.

[46] ب + جمع.

[47] ق ب ع ي—كما سبق وسيأتي.

[48] ق ب ع ي + في الجواب.

[49] ي: مقيَّدا؛ ي—بقيود.

[50] ق: فلا يلاحظ.

[51] ق ب ع ي– بعبارته.

[52] ق ب ع ي– باعتبار احتمال فيهما راجح.

[53] ي—الكفّ.

[54] ق ب ع ي– إلا في بيان ما قصده المصنف بإشارته من التوفيق بينهما باعتبار إحتمال فيها مرجوح فمنع الباحث مكابرة وقوله لعدم تعدد المتعلق من تعدد المتعلق ناش من عدم التفرقة بين الابتداء الواحد المذكور في العبارة و الابتداء المتعدد والمشار إليه؛ ق ب ع ي+ إلا في تقرير شبهه؛ (ع, ي: شبهته) نشاءت مما سبق فإذا تغايرا لا يلزم من وحدة أحدهما وحدة الآخر فسقط المنع لأن منشء عدم التفرقة بين الابتداءين.

فمنع الباحث مكابرة. وقوله لعدم تعدد المتعلَّق من تعدد المتعلِّق ناشئ من عدم التفرقة بين الابتداء الواحد المذكور في العبارة و الابتداء المتعدد والمشار إليه وتوضيح الجواب، بل تحقيق المقام مبني على مقدِّمات الأولى:[55] إن الباء في كل من الحديثين[56] يحتمل معنيين. الأول: أن يكون للملابسة لا صلة للبداء[57] ويكون الظرف حالا وهذا الاحتمال هو الراجح[58] لأنه المقصود.[59] والثاني: وأن يكون صلة له والظرف لغوا، وهذا وإن كان مرجوحا لكنه محتمل وهكذا أطال في الباء الواقعة في العبارة فإنها أيضا محتمِل معنيين.[60]

الثانية: إن الابتداء قد يكون آنيا لا يعتبر في العرف ممتدا كالابتداء [باسم الله وبالحمد وبالكلام ونحو ذلك. وقد يكون زمانيا يعبر[61] في العرف ممتدا كالابتداء بالكتاب والوعظ ونحو ذلك. فإن ابتداء الكتاب كما صرح به في التلويح يعتبر في العرف ممتدا من حين الأخذ في التصنيف إلى الشروع.[62] في البحث الثالث: إن البداء المعتبر في عبارة المصنف مطابق للمذكور في الحديث، لأن مقصوده إظهار الامتثال به وإلا شعار بالتوفيق بينهما كما حققه الشارح رحمه الله بقوله آثر طريقة الحال إلى آخره[63] إذا تمهدت هذه المقدمات. فنقول[64]: الابتداء المقدر في النظم واحد ممتد عرفا مقيد بقيود يسعها زمانه لا آني متعدد. وإنما ذكره الشارح رحمه الله بعد ذكر الأول وتحقيق وحدته الموجبة للوفيق[65] بين النصين بسبب التطابق بين هذا البداء والبداء المذكور في النصين، لتقرير شبهة نشاءت مما سبق وتحريرها إن التوفيق الحاصل بهذا الطريق. إنما يتأتى إذا حمل الباء في كل من النصين على الملابسة والإبتداء على الممتد عرفا، وأما إذا أبقيا على ظاهرهما فالتعارض باق إذ الابتداء بأحد الامرين لا يجامع الابتداء بالآخر ظاهرا، فما وجه التوفيق حينئذ. فأجاب بأن وجهه حمل أحد الابتدائين على الحقيقي و الآخر على الإضافي، فإن التوفيق حينئذ لايمكن بغير هذا الطريق وقد أشار إليه المصنف حيث قدم التسمية على التحميد فوقع الابتداء بها،[66] فحقيقته بالنظر إلى ما بعده ثم لما ورد أن هذا المقصود كان يحصل بالعكس أيضا فما وجه الترجيح. أجاب بأنه العمل بالكتاب الوارد بتقديمها والإجماع المنعقد عليه هذا غاية التوفيق في هذا المقام وتحقيقه الحمد لله على منه وتوفيقه.

ثم قال المولى المجيب: ولي ههنا بحث انفس مما اورده الفاضل الباحث من بحثه هذا، وهو ان القاضي برهان الدين رحمه الله ذكر في ترجيحه: أن حامدا ههنا إذا حملناه على الحمد الحاصل في ضمن التسمية بناء على أنها يتضمن وصف الحق باوصافه الجميلة يحصل العمل بالخبرين بفعل واحد، ولايحتاج إلى تمحل جعل أحد الأمرين حقيقيا والآخر إضافيا.

[55] ق ب :الأول.

[56] ق ب ع ي + وعبارة المصنف.

[57] ق ب ع ي–لا صلة للبداء.

[58] ب + المختار في الكشاف والثاني أن يكون للاستغاثة ؛ق ع: للاستعانة.

[59] ق ب ع ي–لأنه المقصود.

[60] ق ب ع ي–وهكذا أطال في الباء الواقعة في العبارة فإنها أيضا محتمل معنيين.

[61] ق: يعتبر.

[62] التفتازاني، *شرح التلويح*، ٤/١.

[63] التفتازاني، *شرح التلويح*، ٣/١.

[64] ع–فنقول، صح هامش.

[65] ب–للتوفيق.

[66] ع ب: بها حقيقة وبه.

قلت نصرة للعلامة التفتازاني: تفصيل الحمد إلى الحمد اولا والحمد[67] ثانيا، يأبا هذا المعنى وذالك ظاهر. ثم أنه أعني صاحب الترجيح ذكر في هذا[68] الفصل وجها سوى ما ذكره صاحب التلويح من الوجوه قائلا بأن حمده أولا، هو حمده في المتن بقوله ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾[69] وحمده ثانيا، هو حمده في الشرح فكأنه قال: ابتدأت باسم الله حامدا اولا حين شرعت في المتن و ثانيا حين شرحته. قلت: أما أن يراد بابتداءت المقدر ههنا الإخبار عما مضى او يراد به انشاء الافتتاح في التصنيف متيمنا بالتسمية والتحميد أو كلاهما جميعا وعلى الأول بتعيين الأول[70] فلا ثاني وعلى الثاني يتعين الثاني فلا اول وعلى الثالث يلزم إرادة المعنيين متباينين من لفظ ابتداءت و عكسه ان يقال اراد بابتداءت المقدر الإخبار عما[71] في المتن وبالمعطوف في قوله وثانيا الابتداء الانشائي

{يقول} الفقير: فيه بحث، أما اولا فلأنه إن أراد أن التفصيل مطلقا يأباه، فلائم كيف وقد بين له القاضي معنى[72] ووجهه هذا المجيب وسلمه وإن أراد أن التفصيل بالمعنى الذي ذكره علامة يأباه، فعلى تقدير تسليمه ليس بقادح، لأن إباء قول أحد الخصمين قول الآخر لا يضره على أنه لا يأباه لان الوجه الأول: يستفاد من لفظه الله الدال على الذات العظيم المستجمع للصفات العظيمة[73] و من الرحمن الرحيم الدالين على جميل[74] النعماء وجزيلة الآلاء. والوجه الثاني: يستفاد من الرحمن الرحيم لأنهم[75] /[٤ظ] يقولون: رحمن الدنيا والآخرة ورحيم الدنيا.[76] وكذا الثالث، لأن المصنف رحمه الله حين قال: بسم الله الرحمن الرحيم حامدا لا يبعد أن يلاحظ قوله تعالى: ﴿لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ﴾[77] فإن الرحمن يفيدانهما[78] والرحيم يفيد الأولى، وإن أراد إيراد سؤال وجواب فلا ينبغي[79] أن يعنون الكلام بالنصرة، نعم يمكن النصرة له بأن عطف مصليا على حامدا يأبى هذا المعنى فتدبر. وأما ثانيا فلأن قوله في الآخرة ويمكن أن يقال إلى آخره، يقتضي عطف الإنشاء على الإخبار من غير أن يكون للمعطوف عليه محل من الإعراب. ولم يوجد له نظير في كلام الأعراب، وذلك لان معنى قوله وبالمعطوف في قوله، وثانيا وبابتدأت المعطوف فيه فبالضرورة يتكرر ابتدأت مع عطف أحدهما على الآخر.

---

[67] ع—والحمد.

[68] ق—في هذا، صح هامش.

[69] سورة فاطر، ١٠/٣٥.

[70] ق—بتعيين الأول، صح هامش.

[71] ب: بما.

[72] ع—معنى.

[73] ع: عظمة.

[74] ب: جميع

[75] ك—باسم الله وبالحمد وبالكلام ونحو ذلك... يستفاد من الرحمن الرحيم لأنهم.

[76] ق—ورحيم الدنيا، صح هامش.

[77] سورة القصص، ٦٨/٢٨.

[78] ق ب ي: يفيد الثانية.

[79] ق ب ي + أن يرد الكلام هذا الرد ولا يليق.

[البحث الثاني]

قال المولى الباحث: البحث الثاني: قال صاحب الكشاف: في قوله تعالى ﴿أَوْ كَصَيِّبٍ مِنَ السَّمَاءِ﴾[80] الآية، عطف على قوله "كمثل"[81] في قوله تعالى ﴿كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا﴾[82] وعدل البيضاوي عن ذلك وقال: "او كصيب" عطف على "الذى استوقد"[83] فما وجه عدوله وصحته.

وقال المولى المجيب: أما قوله بأن صاحب الكشاف قال: بعطف "او كصيب" على"كمثل" في قوله تعالى ﴿كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا﴾[84] إن أراد أنه صرح بذلك فمن البين أنه خلاف الواقع. وإن اراد أنه يفهم من كلامه ان يكون كذلك بناء على انه قدّر ذوي ثم قدّر المثل. إذ لولا ذلك لم يحتج إلى تقدير المثل، لأنه مذكور في المعطوف عليه. فحينئذ لايبعد ان يكون هذا المعنى سببا لعدول البيضاوي إلى القول بالعطف على "الذى استوقد" كي لا يلزم[85] تقدير المثل في المعطوف. لا يقال هو أيضا قدّر المثل، لأنّا نقول: ذلك إظهار لما في المعطوف عليه لا تقدير المحظوف وليس لك ان تقول: لا صحة لعطفه على "الذى استوقد" لأنه يكون تقدير الكلام حينئذ,[86] اوكمثل كصيب، لأن البيضاوي حين إختار ذلك مال مع المعنى ولم يلاحظ جانب اللفظ، وهم يميلون مع المعنى ميلا بينا كما ذكره صاحب الكشاف في تفسير قوله تعالى ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنْذِرْهُمْ﴾.[87] وقرّر ذلك بقوله من ذلك قولهم: "لا تأكلِ السمك وتشربَ اللبن"، وإن كان[88] اللفظ على ما لا يصح من عطف الاسم على الفعل[89] يعني أن قاعدة اللفظ تقتضي ان لايصح عطف وأن تشرب, على "لاتأكل" لكونه عطف الاسم على الفعل لكن صح العطف نظرا إلى المعنى لأن المعنى لايكن منك أكل السمك وشرب اللبن. هذا مالاح لي في وجه عدول البيضاوي إلى ما اختاره. ومن لم يرتضه ووجد خيرا منه فليأت به إن كان من/[٥و] الصادقين.

{يقول} الفقير: فيه بحث. أما أولا: فلأن صاحب الكشاف قال: بعطف كصيب على كمثل[90] حيث قال: فإن قلت: لم عطف أحد التمثيلين على الآخر بحرف الشك؟ وصرح بعض الشارحين بأن المعطوف عليه هو كمثل، فلا وجه

---

[80] سورة البقرة، ١٩/٢.

[81] الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، جار الله، *الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل*؛ دار الكتاب العربي، بيروت ١٤٠٧هـ، ٨١/١.

[82] سورة البقرة، ١٧/٢؛ ي. وعدل البيضاوي عن ذلك وقال او كصيب ... قال بعطف او كصيب على كمثل في قوله تعالى كمثل الذى استوقد نارا.

[83] البيضاوي، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله الشيرازي، *أنوار التنزيل وأسرار التأويل*، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء لتراث العربي—بيروت ١٤١٨هـ، ٥١/١.

[84] سورة البقرة، ١٧/٢.

[85] ق ب ع ي: لئلا يلزم.

[86] ق ب ع ي+ هكذا.

[87] سورة البقرة، ١٠/٢.

[88] ق ب ع ي + ظاهر.

[89] الزمخشري، *الكشاف*، ٤٦/١-٤٧.

[90] ق ب ع ي—فيه بحث أما أولا فلأن صاحب الكشاف قال بعطف كصيب على كمثل؛ ق ب ع ي+ في كل من كلامي الباحث والمجيب ... أحد التمثيلين على الآخر.

لانكاره. وأما ثانيا:[91] فلأن ذكر المثل في المعطوف لا يوجب عطف المجموع على المجموع[92] لجواز أن يكون إظهارا لما في المعطوف عليه، كما حمل عبارة البيضاوي عليه لا تقديرا[93] للمحذوف، فلا يصح الاستدلال به عليه. وأما[94] ثالثا: فلأن التزام[95] تقدير المثل[96] أقل تكلفا من التزام زيادة الكاف، والارتكاب إلى القول بالميل مع المعنى، فحينئذ لايوجد وجه العدول، بل ولاوجه الصحة أيضا لان ترك الأول[97] غير صحيح عند[98] البلغاء فكيف في كلام أعجز مصاقع الخطباء.

فالصواب في الجواب أن يقال:[99] إنَّ البيضاوي[100] لم يصرح بعطف "أو كصيب" على "الذى استوقد" بل قال بعد نقل الآية عطف على "الذى استوقد".[101] فقوله عطف خبر مبتداء حذف اعتمادا على فهم سامع الكلام وقرينة المقام. وذلك المبتدأ لايجوز أن يكون مجموع "أو كصيب"، لأنه ليس بمعطوف، وذلك ظاهر، ولا كصيب للزوم زيادة الكاف والارتكاب إلى تأويل بعيد في كلام الله تعالى من غير ضرورة تدعو إليه. فتَعيّن أن يكون مجرد صيب على أن يكون الآية من قبيل عطف المفردات[102] على المفردات.[103] كما صرح بنظائره في كتب النحو فيكون الكاف في كصيب مرفوع المحل معطوفا على الكاف في كمثل. والمثل المقدر معطوف على المثل المذكور، والصيِّب على الذي استوقد فالتزمنا في عبارة البيضاوي التأويل المشهور لئلا يلزم في كلام الله تعالى التأويل المهجور هذا وجه الصحة وأما وجه العدول فأمران.

الأول: إفادة كمال الإرتباط بين الجملتين. فإنَّ الإرتباط بين المفردات يقتضي الارتباط بينهما بدون العكس. والثاني: الإشارة إلى قوة ما ذهب اليه صاحب المفتاح[104] مخالفا لصاحب الكشاف من وجوب اعتبار المثل، فإن الصيب إذا عطِف على الذي يشاركه في معمولته المثل، فيجب اعتباره قطعا، وقد اختاره صاحب الكشاف[105] أيضا, وقال: الحق ما ذهب اليه الامام السكاكي لأن؛ التركيب إنما استفيد من تشبيه القصة[106] بالقصة. أما أن ذوي القصة في الأول هم المنافقون. وفي الثاني أصحاب الصيب فيما لانزاع فيه. ثم قال وتحريره أن تقدير مثل لابد منه للعطف على السابق، وحينئذ يقدِّر ذوي

[91] ق ب ع ي + في الثاني فمن وجهين الأول إن ذكر المثل في كصيب لايوجب عطفه على مجرد كمثل.

[92] ق ب ع ي—وصرح بعض الشارحين بأن المعطوف عليه هو كمثل فلا وجه لانكاره وأما ثانيا فلأن ذكر المثل في المعطوف لا يوجب عطف المجموع على المجموع.

[93] ق: لا تقدير.

[94] ق ب ع ي—وأمّا.

[95] ب: إلزام.

[96] ب + مع.

[97] ق ب ي: أولى.

[98] ق—عند، صح هامش.

[99] ق ب ع ي + بعد تسليم وقوع هذه العبارة عن.

[100] ق ب ع ي + لا عن الناسخ سهو الحذف لفظ كمثل أنه.

[101] ق—على الذى، صح هامش.

[102] ي :المفرد.

[103] ق—على المفردات، صح هامش.

[104] السكاكي، يوسف بن أبي بكر بن محمد بن علي الخوارزمي الحنفي أبو يعقوب، *مفتاح العلوم*، ضبطه وكتب هوامشه وعلق عليه: نعيم زرزور، دار الكتب العلمية ببيروت ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م، ٣٤٧/١-٣٤٨.

[105] ق ب ع ي: كشف الكشاف.

[106] ب: بالتشبيه لقصية.

لاستقامة إضافة المثل، لا لأن التشبيه يسوق إلى ذلك هذا وإن أمكن إضافة القصة إلى كل من الاجزاء التي لها دخل فيها, لكن الإضافة إلى أصحابها حقيقية وإلى الباقي مجازية إلى هذا عبارة صاحب الكشف. فاليتأمل في هذا المقام، فإني جئت بشيء مبين.

ثم قال الفاضل[107] **المجيب**: وههنا بحث أغمض من هذا البحث المتعلق بحديث العطف وتعيين المعطوف[108] والمعطوف عليه وهو أن صاحب الكشاف قال: فإن قلت: هل يسمى ما في الآية استعارة؟ قلت: مختلف[109] فيه. والمحققون على تسميته تشبيهاً بليغاً لا استعارة؛ لأنّ المستعار له مذكور وهم المنافقون. والاستعارة إنما تطلق حيث يطوى ذكر المستعار له، ويجعل الكلام خلواً صالحاً لأن يراد به المنقول عنه والمنقول إليه، لولا دلالة الحال أو فحوى الكلام هذا ما في الكشاف.[110] وفيه بحث: اذ لمانع[111] أن يمنع صلاحية الكلام على تقدير عدم القرينة لارادة معنى المجازي. فقال التفتازاني رحمه الله: ويمكن الجواب عنه بأنه مبني على دخول المشبه في جنس[112] المشبه به حتى كأنه[113] من أفراده يصلح له لفظه كما يصلح لإفراده الحقيقية فما تحقيق ما قاله التفتازازاني[114] وإن لم يندفع الأشكال بما قاله فبم يندفع لا بد من بيانه.

{يقول} الفقير: في تحقيق مراد التحرير مطابقا لقواعد المعاني. والاصول إن مقصوده من دخول المشبه في جنس المشبه به، اعتبار العلاقة بينهما ولما كان الأول: مستلزما للثاني: عبر به عنه. فإن اللفظ إذا استعمل فيما وضع له يدل عليه قطعا.[115] وإذا استعمل في غيره مع العلاقة والقرينة المانعة عنه يدل على هذا الغير أيضا قطعا. وأما[116] إذا انتفى القرينة ووجد[117] العلاقة وهو الذي عبر عنه التحرير بدخول المشبه في جنس المشبه به، فيصلح اللفظ لكل من المعنى الحقيقي والمجازي. أما الحقيقي فلانتفاء القرينة المانعة، وأما المجازي فلوجود العلاقة المجوِّزة لدخول الأفراد المجازية في جنس الأفراد الحقيقية دخولا يصحح إطلاق اللفظ على تلك الأفراد. فاتضح اندفاع الاشكال بما قاله فإن قيل:سلَّمنا أن ماقاله التحرير يدفع البحث بهذا التحرير، لكن ما قاله: لا يخلو عن غموض وإشكال حتى حملوه على الضعف و الاختلال.[118] فهل ههنا وجه دفع آخر اخصر منه وأظهر. قلنا: بلى، وهو أن احتمال القرينة كاف في احتمال المجاز فمنع صلاحية الكلام لارادة المعنى المجازي على تقدير عدم القرينة مكابرة. وإنما /[٦و] يكون كذلك لو قطع بانتفاء القرينة، وهذه فائدة لها تصريح في التلويح.[119]

---

[107] ق ب ع ي: المولى.

[108] ب + تعيين.

[109] ب ي: يختلف.

[110] الزمخشري، *الكشاف*، ١/٧٦-٧٧.

[111] ي: لا مانع.

[112] ع—جنس، صح هامش.

[113] ق: كان.

[114] ق ب ع ي: الحقيقة؛ التفتازاني، *شرح التلويح*، ١/١٦٠-١٦١.

[115] ق- وإذا استعمل في غيره مع العلاقة والقرينة المانعة عنه يدل على هذا الغير أيضا قطعا.

[116] ق ب ع ي+ أمّا.

[117] ق: وجب.

[118] ق ب ع ي: ضعف واختلال.

[119] التفتازاني، *شرح التلويح*، ١/١٦١.

[البحث الثالث]

قال المولى الباحث: البحث الثالث: قال صاحب الكشاف في قوله تعالى: ﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ﴾[120] جعلت الذلة محيطة بهم مشتملة عليهم، فهم فيها كمن يكون في القبة ضربت عليهم.[121] و البيضاوي رحمه الله فسره بقوله: احيطت[122] والمفهوم منه ان يكون الذلة محاطة؛ ومن الكشاف ان يكون محيطة فما وجه عدوله وصحته. **وقال المولى المجيب**: لم يعبِّر البيضاوي عن فحوى هذه الاستعارة بماعبّربه[123] إلا لقصد الإيجاز دون أن يجعل المحاط[124] محيطا, وبالعكس شهد لذلك ما قاله: عقيبه إحاطة القبة والخيمة على من ضربت عليه. وصيغة المجهول في مثله قد يراد بها مطلق وقوع مصدره، كما في قوله تعالى: ﴿وَحِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ﴾[125] أي وقع الحيلولة وفي قوله تعالى: ﴿وَأُحِيطَ بِثَمَرِهِ﴾[126] أي أهلك. وفي قوله تعالى[127] حكاية عن يعقوب عليه السلام: "﴿لَتَأْتُنَّنِي بِهِ إِلَّا أَنْ يُحَاطَ بِكُمْ﴾[128]" وأريد ههنا أيضا بقوله "وأحيطت" وقعت الإحاطة نعم تبقى ههنا مناقشة لفظية، هي أن على ذالك التقدير كان عليه أن يقول: وأحيط دون أحيطت بالتاء. هذا ما سنح لي في حمل كلام البيضاوي على محمل يناسب ما يعقبه من كلامه، ومَن وجد محلا أصحّ من هذا فليأت به.

{يقول} الفقير: فيه بحث: أما أولا: فلان مقصود البيضاوي ولو كان مجرد[129] الإيجاز دون أن يجعل المحاط محيطا وبالعكس. يقال: أحاطت بدل أحيطت، لأنه مع وجازته كذلك أدل منه على المقصود كما لا يخفى، وأما ثانيا: فلأن البيضاوي مع كماله في الكلام كيف يخطئ في الألفاظ، ويجيء بتاء زائدة مخالفا لقواعد العربية عند تفسير كلام الله تعالى.[130] والمخالفة لمثل صاحب الكشاف على أنه قد وافقه في هذا التعبير[131] العلامة الشيرازي والتحرير التفتازاني في شرحهما للمفتاح واتفاق هؤلاء الفحول الجياد[132] على الخطأ في غاية الاستبعاد.[133]

---

[120] سورة البقرة، ٦١/٢.

[121] الزمخشري، *الكشاف*، ١٤٥/١.

[122] الزمخشري، *الكشاف*، ٨٤/١.

[123] ب: ما عبَّر به؛ ع ي: عبَّر عنه.

[124] ب: للمحاط.

[125] سورة سبأ، ٥٤/٣٤.

[126] سورة الكهف، ٤٢/١٨.

[127] ي—قوله تعالى.

[128] سورة يوسف، ٦٦/١٢.

[129] ك—مجرد، صح هامش.

[130] البيضاوي، *أنوار التنزيل*، ٨٤/١

[131] ق ب ع ي: التفسير

[132] ي—الجياد

[133] التفتازاني، ، *المطول*، ص ٥٩٦–٥٩٧.

فالصواب في الجواب أن يقال: أنه قصد بهذا التعبير[134] أحد أمرين زائدين على ما قصده صاحب الكشاف. الأول: القلب، فمعنى أحيطت بهم إحاطة القبة بمن فيها أحيطوا بها،[135] احاطتها بمن فيها. وفائدته أما لفظا: فمطابقة المفسر؛ و اما معنى: فالتنبيه على أن المستعارله حقيقة.[136] /[٦ظ]هو[137] التثبت كما صرح به في المفتاح[138] وذا لا يتفاوت باعتبار كون الذلة محيطة أو محاطة. الثاني: زيادة المبالغة في إثبات الذلة والمسكنة لهم، بحيث يكونان محيطتين بهم من وجه؛ ويكونون محيطين[139] بهما من وجه آخر. بيانه أن قوله: أحيطت من قبيل الحذف والإيصال إن لم يستعمل أحاط متعديا والا فعلى ظاهره، والباء في بهم و بمن للسببية لا للتعدية. وإحاطة في قوله إحاطة القبة مصدر من المبني للمفعول بمعنى المحاطية[140] فإن القبة[141] ونحوها، إذا ضربت على الشئ يكون مقتصرة عليه غير متجاوزة عنه ففيها جهتان: جهة المحيطية صورة، وجهة المحاطية معنى.[142] فإنها لما لم يتجاوز المحاط صارت كمحاط حسّيّ، لم يتجاوز المحيط فقد استعير الضرب المعدى بعلى للتثبيت بجامع كمال[143] الاختصاص وعدم التجاوز باعتبار المحيطية والمحاطية. والقرينة الاسناد إلى الذلة والمسكنة واستعيرت القبة ونحوها للذلة والمسكنة بجامع الجهتين المذكورتين، ودلّ على الاستعارة بذكر لازم المستعار منه. وهو الضرب المعدى بعلى لكن المقصود هوهذه الاستعارة. والاستعارة الأولى تابعة لها كما اختاره صاحب الكشاف فتكون الآية من قبيل قوله تعالى: ﴿يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ﴾[144] في اجتماع المكنية والتبعية فيها[145] وانتفاء[146] التحييلية واصالة المكنية وتبعية التبعية[147] فمعنى عبارة البيضاوي جعلت الذلة محاطة بهم لا مطلقا بل كمحاطية القبة بمن فيها فإنها محاطة بمن فيها معنى ومحيطة صورة فكذا الذلة محاطة بهم معنى بحيث لايتجاوزهم ومحيطة صورة بحيث لايتجاوزونها[148] ولايخفى أنّ ما ذهب إليه صاحب الكشاف خال عن اعتبار القلب وعن هذه المبالغة[149] لخلوها عن اعتبار بمحاطية[150] الذلة و المسكنة[151] فإن قيل إذا كان كل من المحاطية والمحيطية معتبرا فلم اقتصر البيضاوي وغيره على ذكر المحاطية قلنا لمناسبة بين أحيطت وضربت مع خفاء

[134] ب: التفسير.

[135] ق ب ع ي + كذلك.

[136] ق ب ع ي + ليس هو الإحاطة؛ الزمخشري، *الكشاف*، ١/١٤٥-١٤٦.

[137] ق ب ع ي: بل.

[138] السكاكي، *مفتاح العلوم*، ١/٣٩٠.

[139] ع: محيطتين.

[140] ب: المحاط.

[141] ق—القبة.

[142] ق: بمعنى.

[143] ي—كمال.

[144] سورة البقرة، ٢/٢٧.

[145] ب—التبعية | ب + ههنا.

[146] ب—وانتفاء.

[147] ي—فيها وانتفاء التحييلية واصالة المكنية وتبعية التبعية.

[148] ب: لايتجاوزها.

[149] ق ب ع + المناسبة للمقام.

[150] ق ب: المخطبة.

[151] ي—ولايخفى أنّ ما ذهب إليه صاحب الكشاف خال عن اعتبار القلب وعن هذه المبالغة لخلوها عن اعتبار محاطية الذلة و المسكنة.

جهة المحاطية فإنهم لما ارادوا أن ينبهوا على هذه الدقيقة بالطف وجه صرحوا بالشق[152] الخفي واكتفوا في الآخر بانفهامه[153] من قولهم إحاطة القبة بمن فيها فإن الإحاطة وإن كانت بمعنى المحاطية لكن القبة وقوله بمن فيها يدلان على المحيطية فتدبر فإن ما ذكر هو المحمل الصحيح.

ثم قال المولى المجيب: /[٧و]وفي هذا المقام بحث أجدى للمحصِّل مما ذكر وهو في الآية استعارة لامحالة فهل هي في قوله ضربت حتى يكون تبعية تصريحية, مبنية على تشبيه تلبس الذلة بتلبس المحيط بالمحاط ويكون المتعلِّقات قرينة لها كما في قول الشاعر" تقرى الرّياح رياض الحزن مزهرة إذا سرى النوم في الأجفان إيقاظا"[154] أو هي في الذلة حتى يكون إستعارة بالكناية تشبيها لها بالقبة المضروبة على من فيها ويكون إسناد الضرب عليه قرينة الاستعارة كما في قوله تعالى ينقضون عهد الله حيث شبه العهد بالحبل.[155]

{يقول} الفقير: المتبادر من هذه العبارة أمورا: الأول[156]: أن لايجتمع في هذه الآية المكنية والتبعية[157] وقد قال الشارح التحرير في شرح الكشاف إن الذلة استعارة مكنية وضربت استعارة[158] تبعية ولا تخييلية ههنا أصلا وقد مر توضيحه الثاني: أن يكون الاستعارة في ينقضون عهد الله منحصرة في المكنية،[159] وقد صرح شراح الكشاف والمفتاح بأن في ينقضون استعارة تبعية، وفي عهد الله مكنية[160] الثالث: أن لايستوي الاعتباران في مثال واحد وقد صرح[161] بخلافه شراح الكشاف والمفتاح أيضا.[162] قال صاحب الكشف[163] بعد ذكر الاعتبارين وقد يكون جريان التشبيه في مصدر الفعل، وفي متعلقه على السّويّة. فيجوز اختيار كل من التبعية والمكنية كما في نطقت الحال بكذا.

فالصواب أن يقال[164] هكذا: إن في الآية استعارتين لامحالة. فهل إحديهما أصل والأخرى تبع أم هما متساويتان. فلو قيل هكذا قلنا في جوابه:[165] المكنية أصل والتبعية تابعة كما سبق، فتدبر.

---

152 ب: المثل.

153 ي: بأنّها منه.

154 القزويني، *الإيضاح*، ص ١٧١.

155 ق ب ع ي + فأي هذين الإعتبارين اولى ههنا.

156 ق ب ع ي + إذ لا توجد الاستعارة في كل من الضرب والذلة وليس كذلك إذ قد صرح.

157 ق ب ع ي—أن لايجتمع في هذه الآية المكنية والتبعية.

158 ب—استعارة.

159 ب ق + وليس كذلك إذ.

160 التفتازاني، *المطول*، ص ٦٠٨.

161 ي—وقد صرح شراح الكشاف والمفتاح بأن في ينقضون استعارة تبعية وفي عهد الله مكنية الثالث: أن لايستوي الاعتباران في مثال واحد.

162 ق ب ي: وليس كذلك لتصريح شراح الكشاف والمفتاح بخلافه.

163 ق ب ع ي: كشف الكشاف.

164 ق ب ع ي: يقرر السؤال.

165 ق ب ع ي—فلو قيل هكذا قلنا في جوابه؛ ق ب ع ي+ حينئذ أن يقال.

[البحث الرابع]

قال المولى الباحث: البحث الرابع: قال الله تعالى في سورة الأنعام: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا﴾[166] الآية. إعلم أن المقرر فيما بين القوم إن صدق العكس لازم لصدق الأصل. فعلى ذلك التقدير يلزم من كذب اللازم كذب الملزوم. فههنا عكس القضية الصادقة، وهي قولنا: «لو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا» غير صادق، لأن عكسه «لو جعلناه رجلا لجعلناه ملكا» فهذا ليس بمتحقق، لأن الله تعالى قد جعله رجلا ولم يجعله ملكا. فكيف يكون قضية العكس وهو كاذب والأصل صدق محض يمتنع فيه[167] الكذب. فإن قيل إنه اصطلاح طراء فلايجب موافقة قاعدتهم بقاعدة اللغة. قلن: تقرر ههنا أن تلك القاعدة غير مخالفة /[٧و]لقاعدة اللغة، ولاخلاف لأحد فيما تقرر بينهم من الاصطلاحات فما توجيهه.

قال المولى المجيب: لابد من تمهيد مقدمة يتوقف عليها دفع ما أورده الباحث في هذه المقام، وهي أن للو الشرطية اسعمالين. استعمالا لغويا: وهي في هذا الاستعمال لانتفاء الثاني لانتفاء الأول. كما في قولك "لو جئتني لأكرمتك" أي انتفاء الأكرام مني للانتفاء المجيئ منك. فمفهوم القضية الإخبار بأن شيئا لم يتحقق بسبب عدم تحقق شيئ آخر. واستعمالا عرفيّا: تعارفَه المنطقيون فيما بينهم، وذلك أنهم جعلوا "إن" و"لو" من أدوات الاتصال لزوما او اتفاقا. فاللزوم كما في قولنا "لو كان زيد حجرا كان جمادا." ويسُوقون مثل هذه القضية في القياس الخلفي للاستدلال بالعدم على العدم. فعندهم المحكوم عليه هو الشرط، والمحكوم به هو الجزاء، والحكم هو الإذعان بصدق الجزاء على تقدير صدق الشرط. ويعبّرون عنهما بالمقدِّم والتالي وصدق هذه القضية بمطابقة[168] الحكم باللزوم للواقع وكذبها بعدمها، حتى إنها تكذب وإن تحقَّق طرفاها. إذا لم يكن بينهما لزوم وقد[169] يستعملها أهل اللغة أيضا في هذا المعنى إما بالاشتراك اوبالمجاز. كما يقال مثلا: لو كان زيد في البلد لرآه أحد. وكما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في حق الخضر عليه السلام: "لو كان حيا لزارني"[170] ومن البيّن أن المقصود الاستدلال بالعدم على العدم، لا الدلالة على أن انتفاء الثاني بسبب انتفاء الأول. وقوله تعلى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾[171] وارد أيضا على هذا الاستعمال،[172] ولقد اشتبه هذان الاستعمالان[173] أحدهما بالآخر.

علي ابن الحاجب حتى قال ما قال. وارد ذلك مع تحقيق القول فيه الفاضل التفتازاني في شرحح الكبير لتلخيص المعاني.[174] إذا تقرر هذا فنقول قول صاحب البحث بأن عكس القضية الصادقة وهي قوله تعالى: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا﴾[175] غير صادق. فهذا ليس بمتحقق لأن الله تعالى قد جعله رجلا ولم يجعله ملكا. إن أراد بتلك القضية

[166] سورة النعام، ٩/٦.

[167] ب: يمنع فيه منه.

[168] ب: لمطابقة.

[169] ق: فلو.

[170] العجلوني، *كشف الخفى*، ٤٢٦/١.

[171] سورة الأنبياء، ٢٢/٢١.

[172] ي: استدلال.

[173] ي: استدلالان.

[174] التفتازاني، *المطول*، ص ٣٣٣-٣٣٤.

[175] سورة الانعام، ٩/٦.

الصادقة هي المأخوذة باعتبار الاستعمال اللغوي فلا نسلم،[176] إن عكسه ما ذكر. فإن عكس قولنا "لو جئتني لأكرمتك" ليس قولنا "لو أكرمتك لجئتني" وإنما يكون كذلك "لو" كان الحكم في هذا الاستعمال بين الشرط والجزاء بالاتصال، وليس كذلك، /[٨و] بل القضية هي الجملة الجزائية والشرط، قيد لها كما صرح به السكاكي، وطول بحثه في المطول على أن أئمة التفسير، أوَّلوا الآية بأن المراد "ولو جعلناه ملكا لجعلناه" على صورة رجل[177] والمقصد بيان انتقاض غرضهم من قولهم لولا أنزل عليه ملك. يعني أن نزول الملك عليه لايجدي، لأنهم وهم هم لا يقدرون على مشاهدة الملك على الصورة التي هو عليها، إلا أن يجعله متمثلا على صورة البشر في مرتبة من مراتب التنزل حتى يحصل لهم مناسبة معه، فيروه فيكون الآية حينئذ بمراحل عن أن يبحث فيها عن ان عكسها[178] ماذا، وكيف حاله في الصدق و الكذب. فإنها لم تسبق لبيان لزوم الجعل الثاني للجعل الأول، حتى يستدل بالعدم على العدم أو بالوجود على الوجود. فيكون نسبة هذا البحث إلى هذه الآية كنسبة الضب إلى النون، أو الأروى[179] إلى النعامة. و ان أراد بها أعني بالآية المذكورة إنها إذا أخذت بالاستعمال العرفي المنطقي كما في المثال المضروب للقضية اللزومية، لابد من صدق عكسها على تقدير صدق اصلها فنسلم. ولكن لانسلم كذب عكسها على ذلك التقدير وهو لزوم الجعل الثاني للجعل الأول على بعض التقادير وعلى بعض الاوضاع الممكنة الاجتماع. فإذا فرضنا لزوم الجعل رجلا للجعل ملكا كليا على جميع التقادير لصدق لزوم الجعل ملكا للجعل رجلا على بعض الاوضاع والتقادير. كما هو المقرر في قواعد المنطق على أن قول مولانا الباحث "أن الله تعالى قد جعله رجلا ولم يجعله ملكا" لا يليق أن يصدر مثله عن مثله لأنه استدلال بعدم اللازم على بطلان اللزوم[180] كما لو قال قائل إذا قلنا:[181] إن[182] كان زيد حيوانا كان صاهلا" لأنّه حيوان وليس بصاهل في الواقع. والمنشأ هو ظن أن عدم تحقق أحد الطرفين أو كليهما ينافي اللزوم. وأنت خبير بأنّ اللزوم وصدقه لايتوقف على تحقق الطرفين ولا على تحقق المقدم.

{يقول} الفقير: فيه بحث. أما أولا: فلأن كون القضية هي الجملة الجزائية وكون الشرط قيدا لها عند أهل العربية كلام ردّه السيد الشريف رحمه الله. وحقق اتفاق الفريقين على كون الجملة هي المجموع فكيف يصح[183] بناء الجواب عليه. وأما ثانيا: فلأنَّ الباحث لم يستدل بعدم اللازم على بطلان اللزوم، /[٨ظ] بل استدل بعدم اللازم مع وجود الملزوم على بطلان اللزوم. كما لا يخفى على الناظر في عبارته فتدبر، واستقم.

فالصواب: أن يقال[184] أكثر استعمال "لو" عند أهل اللغة في معنيين.[185] الأول: ما ذكره الفاضل المجيب: من انتفاء الثاني لانتفاء الأول، الثاني: الدلالة على أن الجزاء لازم الوجود في جميع اللأزمنة في قصد المتكلم. وذلك إذا كان الشرط مما

[176] ق ي: فلائم.

[177] التفتازاني، *المطول*، ص ٣٣٨.

[178] ب: عن عكسها.

[179] منه: جمع أروية .

[180] ب ي: الملزوم.

[181] ق ب ع ي + إن كان زيد صاهلا كان حيوانا لا يصدق عكسه وهو أنه قد يكون.

[182] ق ب ع ي: إذا.

[183] ق ب ع: فلا يصحّ.

[184] ب–أكثر استعمال ... إما من قبيل الأول أي.

[185] ق: الأول؛ ي:أحدهما.

يستبعد استلزامه لذلك الجزاء، ويكون نقيض ذلك الشرط أنسب وأليق باستلزام ذلك الجزاء، فيلزم استمرار وجود الجزاء على تقدير وجود الشرط وعدمه. كقوله عليه السلام:" نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه"[186] وقد صرح المحققون بأن الآية[187] إما من قبيل الأول، أي: لو جعلنا الرسول المرسل اليهم ملكا قرينا لك ملكا يعاينوه، الرسول المرسل إليهم ملكا لجعلنا ذلك الملك في صورة رجل. وما جعلنا ذلك الملك في صورة رجل، لأنا لم نجعل الرسول المرسل اليهم ملكا. وأما من قبيل الثاني: أي لو جعلنا الرسول ملكا لكان في صورة رجل، فكيف إذا كان إنسانا وكل منهما لا يقبل العكس المذكور. ولا ثالث فلا إشكال.[188]

ثم قال مولى المجيب: إعلم أن ههنا بحثا هو أليق بالمقام وأحسن رعاية للأدب، مع ما هو أحسن كلام[189] من الاشتغال فيه بالمنطق واصطلاحه والاهتمام بتمشية قانونه وإصلاحه.[190] وهو أن الإمام فخر الدين الرازي رحمه الله ذكر في تفسيره الكبير في بيان وجه الحكمة في جعل الملك على تقدير إنزاله على صورة البشر امورا. الأول: إن الجنس إلى الجنس أميل. الثاني: إن البشر لايطيق رؤية[191] الملك. الثالث: إن طاعة[192] الملك قوية فيستحقرون طاعاة البشر. وربما لايعذرونهم في الإقدام على المعاصي. الرابع[193]: ان النبوة فضل من الله تعالى فيخص بها من يشاء من عباده سواء كان ملكا أوبشرا.[194] قلت: الأمور الثلاثة الأول ظاهرة في كونها حكمة لتصوير الملك بصورة الرجل. وأما الوجه الرابع فغير ظاهرفي ذلك فما وجهه.

{يقول} الفقير: لعل وجهه ان هذا المصوَّر الذي قدر كونه نبيا لما اشتمل على جهتي البشرية صورة والملكية حقيقة، لأنه تبدل منه[195] لم يبعد أن يكون دليلا على أن النبوة فضل من الله تعالى، يخص بها من يشاء من عباده سواء كان /[٩و] ملكا كهذا المصور فإنّه كان ملكا أو بشرا كهذا المصور أيضا[196] فإنّه[197] بشر الآن[198] فليتأمل.

[186] ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي البصري ثم الدمشقي، *مسند أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأقواله على أبواب العلم*، دار الوفاء، المنصورة، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ/١٩٩١م، ٦٨١/٢.

[187] ق + سواء جعل ضمير جعلناه للمطلوب أو الرسول؛ ي+ سواء جعل الضمير جعلناه للمطلوب أو الرسول.

[188] ب: أن يقال المعنى على صرّحوا به ولو جعلناه قرينا لك ملكا يعاينوه أو الرسول ملكا لمثّلناه رجلا كما مثل جبرائيل في صورة دُحية فح يصح العكس وهو أن يقال قد يكون إذا مثّلنا قرينا لك أو الرسول في صورة رجل جعلناه ملكا فأنه إذا كان في صورة رجل دون معناه صح ذلك بلا مريهة فتدبّر.

[189] ب: كلامه.

[190] ب ي: واصطلاحه.

[191] ق: الرؤية؛ ي: لرؤية.

[192] طاعة.

[193] ب: ثمّ.

[194] الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين خطيب الري، *مفاتيح الغيب*، دار إحياء التراث العربي، بيروت ١٤٢٠هـ، ٤٨٧/١٢.

[195] ب: لا تبدّل منه.

[196] ك—كهذا المصور أيضا، صح هامش.

[197] ب ع ق ي + فإنه كان ملكا أوبشرا.

[198] ق ب ع ي + نعم يرد على الوجه الثالث أنه إنما يتم إذا تبدل حقيقة الملك المقدر نزوله بحقيقة البشر وهو مع كونه من انقلاب الحقائق خلاف ما يفهم من كتب التفاسيرفإن المفهوم ههنا تبدل صورته بصورة البشرلاحقيقية تحقيقيته.

[البحث الخامس]

وقال المولى الباحث[199]:البحث الخامس: قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا﴾[200] الآية فيفهم[201] من صراحة[202] هذه الآية أنّ الكفرة الفجرة يظهرون الإيمان عند ملاقات المؤمنين والمفهوم من قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا كَمَا آمَنَ النَّاسُ قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ السُّفَهَاءُ﴾[203] الآية أنهم يظهرون الكفر عند الملاقات لأن أمر آمنوا بدون الملاقات لا يتصور وهو ظاهر فيفهم من هذه الآية انهم عندالملاقات يظهرون الكفر والمفهوم من قوله تعالى "وإذا لقوا الذين آمنوا" الآية إظهار الإيمان لا إظهار الكفر فما وجه التوفيق بينهما.

وقال المولى المجيب: قال العلامة الفاضل التفتازاني في شرحه للكشاف في تقرير معنى قوله أَتَوْهم في النصيحة من وجهين. أحدهما:[204] تقبيح ما كانوا عليه لبعده من الصواب وجرّه إلى الفساد والفتنة. والثاني: تبصيرهم الطريق الأسد[205] من أتباع ذوي الأحلام، ودخولهم في عِدادهم أي اتى المؤمنون المنافقين في النصيحة من جهة النهي عن الإفساد،[206] والأمر بالإيمان تخلية عما لا ينبغي، وتحلية بما ينبغي. وفيه إشارة إلى أن الآمر[207] بالايمان هم المؤمنون لا المنافقون. بعضهم لبعض فيما بينهم على ما ذكر في بعض كتب التفسير، لكن ينبغي أن يكون قولهم "أنؤمن كما آمن السفهاء" مقولا فيما بينهم لا في وجوه المؤمنين وإلا لكانوا مجاهرين لا منافقين. فيخرج من هذا جواب ما أورده صاحب البحث. ويحصل التوفيق بين الآيتين وإنما يتعذر[208] التوفيق[209] إن لو قيل: وإذا قال لهم المؤمنون "آمنوا كما آمن الناس" قال لهم المنافقون: "أَنُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ السُّفَهَاءُ."

{يقول} الفقير: يرد على ظاهر كلام العلامة التفتازاني أنّه قال في المطول:[210] إذا الشرطية هي بعينها الظرفية.[211] استعملت استعمال الشرط ولا شك أن قولنا: "إذا خلوتُ[212] قرأتُ القرآن" يفيد معنى لا أقرأ القرآن الا إذا خلوت، سواء حصل ذلك باعتبار مفهوم الشرط أو باعتبار ان التقديم يفيد الاختصاص. فيفهم منه أن يكون قولهم أَنُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ

---

[199] ب: المجيب.

[200] سورة البقرة، ٢/١٤.

[201] ق- فيفهم.

[202] ي—صراحة.

[203] سورة البقرة، ٢/١٣.

[204] ق ب ع ي: الأول؛ ي- أحدهما.

[205] الابتداء.

[206] ي—الفساد.

[207] ي—الأمر.

[208] ي: يقدر.

[209] ق ب ع ي— التوفيق.

[210] ق ب ع ي—يرد على ظاهر كلام العلامة التفتازاني أنّه قال في المطول؛ ب, ف, ع, ق،ي + فيه بحثان الأول في قول المجيب وإنما يتعذر الخ فإن التعذر فيه ممنوع وإنما يلزم لو قيد قول المنافقين بكونه في وجوههم والعبارة مطلقة في كلام التحرير فإنه قال في المطول.

[211] التفتازاني، *المطول*، ص ٣٢٨.

[212] ي—خلوت.

السُّفَهَاءُ. مختصا بحال قول المؤمنين لهم آمنوا فيلزم شيآن. الأول:[213] المجاهرة.[214] والثاني: ان لا يصدر عنهم هذا /[9ظ]القول في غير هذا الوقت ويمكن دفعهما بتأمل فليتأمل.

ثم قال مولى المجيب: نعم يتوجه الاشكال على صاحب الكشاف حيث قال: فكان من جوابهم ان سفّهوهم أي نسبوهم إلى السفه،[215] لأنه صرح بأن المنافقين جاهروا المومنين بالتسفيه. فلايكون ذالك إلا بخطابهم بقولهم "أنؤمن كما آمن السفهاء" أي: كما[216] آمنتم وانتم السفهاء أو: كماآمن الطائفة الفلانية وهم السفهاء فيلزم من المجاهرة بالكفر مع أن الآية الأولى اعني قوله تعالى ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا﴾[217] يدل على أنهم مجاهرون للايمان[218] دون الكفر.

يقول[219] **الفقير**: لا اشكال على صاحب الكشاف، لانه لم يصرح بأن المنافقين جاهروا المؤمنين بالتسفيه، بل فيه عبارة توهم[220] هذا المعنى. وهي قوله من جوابهم بناء على كون الجواب ما يقال عند المواجهة ورُدَّ هذا الوهم بأن كون الجواب بهذا المعنى موقوف على النقل من أهل اللغة، ولا وجود له في كتبها على أنه مخالف الاستعمال الثقات. فان الخلف يطلقون[221] الجواب علي رد كلام السلف من غير نكير فتدبر.

[البحث السادس]

قال المولى الباحث: البحث السادس قال صاحب الكشاف في قوله تعالى ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾[222]: والآية هذا تصوير لعظمة الله تعالى وتخييل.[223] لأن الكرسي عبارة عن المقعد الذي لا يزيد على القاعد. وههنا لايتصور ذالك وهو ظاهر ولا سبيل إلى التشبيه فما وجهه.

{يقول} الفقير: الجواب المحرر أن يقال إن اردت بالتشبيه مطلق التشبيه فلا نسلم أنه لاسبيل اليه لجواز أن يشبه هيئة منتزعة عن أحد الطرفين بالهيئة المتنزعة عن الطرف الآخر. كما هوشأن التمثيل ويكون المقصود منه تصوير المعنى المعقول[224] في صورة المحسوس. وإن أردت به تشبيه الله تعالى بشيء من الممكنات، سلمنا أنه لاسبيل اليه، لكنه لم يلزم. فإن التمثيل لايستلزم الاستعارة في شيئ من أجزائه، بل لايجوز فيه ذلك كما صرح به أهل البيان حتى بنى بعض المحققين عدم أجتماع التمثيلية والتبعية على ذالك. فليتأمل. ولقد أطنب الفاضل المجيب في هذا المقام بما لايحتاج إليه الناظر في هذه الرسالة ولم يحرر الجواب والله أعلم بالصواب.

---

[213] ي: أحدهما.

[214] ق ب ع ي + بالكفر.

[215] الزمخشري، *الكشاف*، ٦٣/١.

[216] ب–أي كما.

[217] سورة البقرة، ١٤/٢.

[218] ك–للايمان، صح هامش.

[219] ب: قال.

[220] ب: عن توهم.

[221] ب ف ع ق ي + لفظ.

[222] سورة البقرة، ٢٥٥/٢.

[223] الزمخشري، *الكشاف*، ٣٠١/١.

[224] ق: المنقول.

[البحث السابع]

قال المولى الباحث: البحث السابع قال الله تعالى حكاية عن قوم[225] شعيب عليه السلام: /[١٠و] ﴿أَرَهْطِي أَعَزُّ عَلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ﴾[226] الآية. ذهب صاحب الكشاف إلى تقدير المضاف فتقديره من نبي الله[227] والكلام بدون تقدير المضاف تام مستقيم غاية الاستقامة لان له نسبته إلى الله تعالى ونسبته إلى الرهط وهي نسبة الغرابة ولم يعتبروا نسبته عليه السلام[228] إلى الله تعالى، فلذلك قال: ﴿أَرَهْطِي أَعَزُّ عَلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ﴾[229] هذا وجه صحيح قال به كثير من العلماء المحققين فما وجه عدول صاحب الكشاف عن التحقيق المغني عن التقدير.[230]

{يقول} الفقير: قد تقرر في قواعد علم[231] المعاني ان لاتزاحم في الاعتبارات وههنا اعتباران. الأول: إن الكلام واقع في شعيب عليه السلام وفي رهطه وأنهم الأعزة عليهم. دونه والثاني: إن تهاونهم به وهو نبي الله تهاون بالله قال الله[232] تعالى: ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾[233] فحين عز عليهم رهطه دونه كان رهطه اعز عليهم من الله. فمن لاحظ الاعتبار الأول ذهب إلى تقدير المضاف ومن لاحظ الثاني استغنا عنه ﴿وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَا﴾[234] لكن الاعتبار الثاني اجود وادق هذا وقد نسب المولى الباحث تقدير المضاف إلى صاحب الكشاف وهو سهو فإنَّ القائل به هو[235] صاحب المفتاح وصاحب الكشاف انما ذهب إلى الاعتبار الثاني.

قال المولى المجيب: قال السيد الشريف في شرحه للمفتاح[236] بعد نقل الاعتراض على صاحب المفتاح بأن الآية من باب "انا عارف" فلا يفيد الاختصاص اتفاقا، لاشتراط أفادته بكون الخبر فعليا، واستضعاف تمسك من تمسك على ذالك بأن قوله ﴿أَرَهْطِي أَعَزُّ عَلَيْكُمْ﴾[237] جواب له فوجب مطابقته إياه بأنه يجوز ان لا يكون جوابا له، بل لقولهم ﴿وَلَوْلَا رَهْطُكَ لَرَجَمْنَاكَ﴾.[238] واعلم أن صاحب الكشاف صرح با التخصيص.[239] في قوله تعالى: ﴿كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا﴾[240] فكيف يقال:"بأن

[225] ق ب ع ي–قوم.

[226] سورة الهود، ٩٢/١١.

[227] ب–والكلام بدون تقدير المضاف تام مستقيم غاية الاستقامة.

[228] ع–عليه السلام، صح هامش.

[229] سورة الهود، ٩٢/١١.

[230] الزمخشري، *الكشاف*، ٤٢٤/٢.

[231] ب–علم.

[232] ب ع ق ي–قال الله.

[233] سورة النساء، ٨٠/٤.

[234] سورة البقرة، ١٤٨/٢.

[235] ي– هو.

[236] ب: المفتاح؛ السكاكي، *مفتاح العلوم*، ٢٣٢/١.

[237] سورة الهود، ٩٢/١١.

[238] سورة يونس، ١٠/٩١.

[239] الزمخشري، *الكشاف*، ٤٢٤/٢.

[240] سورة المؤمنون، ١٠٠/٢١.

انا عارف" لايفيد الاختصاص اتفاقا، وان جعله جوابا ل ﴿وَمَا أَنْتَ عَلَيْنَا بِعَزِيزٍ﴾[241] هو الظاهر بأن يجعل التنوين للتعظيم، فيدل على ثبوت اصل العزة له،[242] فلا يلائمه ﴿أَرَهْطِي أَعَزُّ عَلَيْكُمْ﴾[243] أقول في كلامه بحث، لأن ثبوت أصل العزة إذا كان مفهوما من تنوين عزيز إذا كان للتعظيم لا يحتاج حينئذ إلى أن يكون معناه العزيز علينا يا شعيب! رهطك، لا أنت، كما قاله السكاكي.[244] بل لايكون المعنى حينئذ إلا أنك لست متناهيا في العزة علينا، وإنما أنت عزيز علينا عزة في الجملة. وهذا /[١٠ظ]غير ما يستفاد من التخصيص، فلا يكون هذا ذبا عن السكاكي وهو بصدد ذلك. فما تحقيق ما قاله السيد الشريف وما مقصوده من مقالة هذه،[245] أهي نصرة للسكاكي دفعا للاعتراض المذكور عنه أم هونصرة عليه أم ماذا قصده بها سواهما؟ فلابد من بيانه.

{يقول} الفقير: نختار أن مقالته هذه نصرة للسكاكي دفعا للاعتراض عنه. ولا نسلم أن ثبوت أصل العزة إذا كان مفهوما من تنوين[246] عزيز، لا يحتاج إلى أن يكون معناه العزيز علينا يا شعيب! رهط[247] لا أنت. وإنما تثبَّت عدم الأحتياج لو كان هذا[248] معنى لكلام لم يقدم فيه حرف النفي على المسند إليه، مثل "أنت لست علينا بعزيز" أو "لست علينا بعزيز"[249] أو نحوذلك. وليس كذلك، بل هو معنى قوله "وما انت علينا بعزيز" فإن تنكير عزيز لما افاد التعظيم، وقد أفاد تقديم حرف النفي على المسند اليه التخصيص. كان المراد بالضرورة قصر العزة الكاملة على رهط شعيب، وقصر نفي العزة الكاملة عليه وإن جاز وجود العزة القليلة فيه، ولا يفيد هذا المعنى إلا قولنا: العزيز علينا رهطك لا أنت، لأنه يفيد تخصيص الرهط بالعزة الكاملة المستفادة من تعريف العزيز وتخصيص شعيب بنفيها دون قولنا:[250] لست متناهيا في العزة علينا وإنما أنت عزيز علينا، عزة في الجملة لأنه لايفيد الا تخصيص شعيب بعزة قليلة وليس المقصود ذلك. فليتأمل.

[البحث الثامن]

قال المولى الباحث: البحث الثامن قال صاحب الكشاف في قوله: ﴿وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ﴾[251] الآية: ان ما في ماعملت ليست بشرطية لارتفاع تود.[252] فاعترض على صاحب الكشاف بأن القاعدة اللغوية هي أن الشرط إذا كان

[241] سورة هود، ٩١/١١.

[242] ق ب ع ي + ولا دلالة لقولهم ولولا رهطك لرجمناك علي إشتراك العزة.

[243] سورة الهود، ٩٢/١١.

[244] السكاكي، *مفتاح العلوم*، ٢٣٢/١.

[245] السيد الشريف الجرجاني، *الحاشية على المطول شرح تلخيص مفتاح العلوم*، تحقيق: رشيد أعرضي، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م، ص. ١٤٦-١٤٧.

[246] ثبوت.

[247] ق ب ع ي: رهطك.

[248] ق—هذا.

[249] ق ب ع ي + أو لست علينا بعزيز.

[250] ق– قولنا.

[251] سورة آل عمران، ٣٠/٣.

[252] الزمخشرى، *الكشاف*، ٣٥٢/١.

ماضيا والجزاء مضارعا يجوز فيه الرفع والنصب والجزم[253] كقول الشاعر: "وإن أتاه خليلٌ يوم مسغبة"[254] البيت. واذا جاز الرفع حينئذ فكيف يصح الاستدلال[255] بارتفاع تود على انتفاء الشرطية.

{يقول} الفقير: هذا اعتراض مشهور مذكور في شروح الكشاف. والاخصر في الجواب ما قال العلامة التفتازاني: إن رفع المضارع في الجزاء شاذ كرفعه في الشرط، نص عليه المبرد وشهد به الاستعمال. حيث لايوجد الا في ذلك البيت.

قال المولى المجيب: وههنا/[١١و] بحث آخر، وهو ان صاحب الكشاف قال بصحة الشرطية على قراءة عبدالله ودّت مقام تود ثم رجح الوجه الآخر بقوله: ولكن الحمل على الابتداء والخبر أوقع في المعنى لأنه حكاية الكائن في ذلك اليوم واثبت لموافقة قراءة[256] العامة.[257] فلقائل ان يقول: "كون الآية حكاية عن الكائن في ذلك اليوم،" يوجب نفي صحة كونها شرطية لا كون الشرطية مرجوحا فما وجه ما قاله صاحب الكشاف.

{يقول} الفقير: هذا سؤال أورده[258] العلامة[259] التفتازاني في شرحه لكشاف[260] حيث قال: لان الكلام حكاية الكائن في ذلك اليوم.[261] فيجب أن يحمل على مايفيد الكينونة والوقوع ولاكذالك الشرطية فإن معنى ماصنعتَ صنعتُ إن صنعتَ هذا صنعت هذا او ذاك فذاك إلى مالا يحصى على أنه للاستقبال ولا عمل[262] سوء في ذلك اليوم. فإن قيل: فهذا يوجب نفى صحة كونها شرطية. قلنا: الشرط وان لم يدل على الوقوع فلا ينافيه، فربما يصرف اليه بحسب المقام وحديث الاستقبال. يندفع بتقدير كان اي: وما كان عملت من سؤء، على ما سيجيء في مواضع هذا وقد إشتبه على الفقير كلام التحرير. فإن هذا[263] السؤال الذي[264] احتاج في دفعه إلى هذه التكلفات، انما نشاء من توجيهه كلام الكشاف حيث ارجع الضمير في قوله لأنه حكاية الكائن[265] إلى مجموع الكلام فلم لا يجوز أن يرجع[266] إلى مجرد ودت كما قال الإمام البيضاوي

[253] ك—والجزم، صح هامش.
[254] بدر الدين الرمادي، *توضيح المقاصد*، ١٢٧٩/٣.
[255] ق ب ع ي: استدلال صاحب الكشاف.
[256] ي: قراء.
[257] الزمخشرى، *الكشاف*، ٣٥٢/١.
[258] ق ب ع ي + الشارح التحرير.
[259] ق ب ع ي—العلامة.
[260] ق ب ع ي—في شرح الكشاف مع جوابه.
[261] الزمخشرى، *الكشاف*، ٣٥٢/١.
[262] ب: يحمل.
[263] ك—هذا، صح هامش.
[264] ق—الذي.
[265] الزمخشرى، *الكشاف*، ٣٥٢/١.
[266] ق ب ع ي + إلى ما وقع موقع الخبر.

رحمه الله. ولكن الحمل على الخبر أوقع معنى لأنه حكاية كائن[267] وأيضا دعوى صاحب الكشاف:انما[268] هي الاوقعية[269] فلا يناسبها قول الشارح التحرير فيجب أن يحمل، [270] فالوجه أن يرجع الضمير إلى ودت،[271] ويقال بدل قوله[272] فيجب أن يحمل إلى آخره. فلانسب أن يحمل[273] على مايفيد الكينونة والوقوع قطعا ولا كذلك الجزاء. فإنه وإن دلّ[274] على الوقوع لكن على تقدير وقوع الشرط وهو على حظر الوجود والعدم ويمكن وقوع الأخير.[275] فليتأمل.

[البحث التاسع]

قال المولى الباحث: البحث التاسع قال صاحب الكشاف في قوله تعالى ﴿طه مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى﴾[276] الآية. إن "طه" أمر بالوطئ وان النبي –عليه الصلاة والسلام– كان يقوم في[277] تهجده على إحدى رجليه فأمر الله تعالى بأن يطأ الأرض بقدميه.[278] ولقائل أن يقول: /[١١ظ]إن المطلوب بالامر هو وطء إحدي الرجلين[279] لان وطء الاخرى حاصل، والحاصل لايكون مطلوبا بالحصول. فما معنى تعلق الامر بوضعهما.

قال المولى المجيب: أن تعلق الحكم بالمثنى على أحد الطريقين إما أن يتعلق بكل واحد واحد أو يراد بالتعلق بهما التعلق بمجموعهما من حيث هو مجموع مثال الأول: خذ بيديك أي: بكل واحد من يديك إذا لم يكن المخاطب المأمور بالأخذ، أخذا بشيئ من يديه قبل الامر بالأخذ. ومثال الثاني: أيضا هذا القول أعني قولنا خذ بيديك إذا كان آخِذا قبل الامر بإحدى يديه فقط. فكأنك تقول لا تقتصر على أخذك بإحدى يديك بل خذ بكلا يديك وهذا في غاية الظهور.[280] فَيا ليته لم يورده في عداد أبحاثه العشرة واستبدل به غيره لانه يجري مجرى البديهي في أنه يعرفه كل أحد.

{يقول} الفقير: فيه بحث. أما أولا: فلأن الحكم[281] إذا تعلق بالمجموع من حيث هو مجموع على طريق الإثبات فلابد أن يكون لكل من الجزئين، فصاعدا دخل في التعلق حتى إذا تعلق الحكم بواحد منهما بدون الآخر لا يوجد الحكم على

---

[267] ق ب ع ي–المجرد ودت كما قال الإمام البيضاوي رحمه الله ولكن الحمل على الخبر أوقع معنى لأنه حكاية كائن؛ البيضاوي، *أنوار التنزيل*، ٢/١٢-١٣.

[268] ق ب ع ي–إنّما.

[269] الزمخشرى، *الكشاف*، ١/٣٥٢.

[270] ق ب ع ي: فوجب أن يحمله.

[271] ق ب ع ي–ودت؛ ق ب ع ي + الخير.

[272] ق ب ع ي: قول التحرير.

[273] ق–ان يحمل.

[274] ق–وإن دلّ؛ ف: دالّ.

[275] ق ب ع ي + بتأمل.

[276] سورة طه، ٢٠/١-٢.

[277] ي–في.

[278] الزمخشرى، *الكشاف*، ٣/٤٩.

[279] ق، ي + فيكون الأمر بوضع إحدى الرجلين.

[280] ق ب ع ي: الوضوح.

[281] ق ب ع ي: أحكام.

المجموع من حيث هو مجموع صرح به علامة التفتازاني في المطول[282] وأما ثانيا: فلأن الباحث لا ينكر انفهام معناه عرفا، وإنما يسأل عن كيفية دلالته على ذلك المعنى، ووجه استعماله فيه، هل هو حقيقة أم كناية ام مجاز. فإذا كان مجازا فمن أي قسم منه. فالواجب على المجيب تحقيق هذا الأمر، إذ كم من شيئ يستعمل في متعارف الناس وفي تحقيقه تسكب العبرات.

فالصواب أن يقال: معناه طلب إحداث وضع في كل من القدمين، بحيث يكون وضع كل منهما مقارنا لوضع الأخرى. والقدم الموضوعة وإن كان لها وضع إلا أنه ليس بمقارن لوضع الأخرى. والمطلوب أنما هو الوضع المقارن فلا يلزم تحصيل الحاصل. فحينئذ يكون حقيقة، ويجوز أن يكون من باب المجاز العقلي. فإن إحدى القدمين إذا كانت مرفوعة، لا تبقى للموضوعة ثبات فاعتبرت كأنها مرفوعة أيضا. فأمر بايقاع نسبة الوضع عليهما معا، أو نقول: لما كانت إحدى القدمين مرفوعة اعتبرت الأخرى كذلك، لأن حكم أحد المتصاحبين قد يعطى للآخر، فأمر بإيقاع النسبة عليهما جميعا كما ذكر أهل العربية في تحقيق التأكيد في جافي الرجلان كلاهما.[283]

[البحث العاشر]

قال المولى الباحث: البحث العاشر:قال صاحب الكشاف في قوله تعالى :﴿فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ﴾[284] الآية.أو كسوتهم عطف على محل من أوسط /[١٢و]ما تطعمون.[285] فما وجه عدول صاحب الكشاف عن التعاطف على خصال الكفارة وأيضا فما محل من أوسط فقال صاحب الكشاف محله مرفوع على البدلية من إطعام[286] قلت كلام صاحب الكشاف غير ظاهر الإستقامة لأن أقسام البدل لايتصور ههنا واختار البيضاوي أنه صفة طعام[287] قيل كونه صفة[288] غير ظاهر أيضا وعطف كسوتهم عليه يمنع أن يكون من أوسط صفة فما وجهه.

الصواب فيه: فإن قلت سبب عدول صاحب الكشاف عن العطف على إطعام،[289] هو كون الكسوة إسم ثوب، وهو مكفر به، لا الكفارة، لانها يجب أن يكون من الأحداث. قلت هذا الكلام إنما يستقيم ان لو كان "ما" في قوله "من أوسط ما تطعمون" موصولة، لا مصدرية. وفيه تأمل.

وقال المولى المجيب: إعلم أني ناقل لك كلام الفاضل الشارح التفتازاني في شرح هذا الموضع من الكشاف، ثم أشير إلى اندفاع ما أورده الباحث على صاحب الكشاف. قال -رحمه الله-: أو كسوتهم عطف على محل من أوسط.[290] قال المصنف: وجهه أن يكون "من أوسط" بدلا من "الإطعام" والبدل هو المقصود. ولذلك كان المبدل منه في حكم المنحى،

---

[282] ق ب ع ي–الحكم إذا تعلق بالمجموع من حيث هو مجموع على طريق الإثبات ... هو مجموع صرح به علامة التفتازاني في المطول؛ ب, ف, ع, ق + من الاحكام ما يصح حمله ... ولايخفى أن وضع القدم من هذا القبيل؛ التفتازاني، *المطول*، ص ٣٣٢.

[283] ق ب ع ي + فليتأمل.

[284] سورة المائدة، ٨٩/٥.

[285] الزمخشري، *الكشاف*، ٦٧٣/١.

[286] الزمخشري، *الكشاف*، ٦٧٣/١.

[287] ق ب ع ي: إطعام؛ البيضاوي، *أنوار التنزيل*،١٤١/٢.

[288] ق ب ع ي +إطعام قيل كونه صفة.

[289] ب: الطعام: *تفسير الزمخشري*، ٦٧٣/١.

[290] *تفسير الزمخشري*، ٦٧٣/١.

فكأنه قيل: فكفارته من أوسط. واعترض بأنّ المعطوف على البدل في موقع البدل[291] ضرورة. وإبدال كسوتهم من إطعام غلط لا يقع في التنزيل. وأجيب بالمنع بناء على ما سبق من أنه قد يعطف على البدل ويكون المقصود الانتساب إلى ما انتسب إليه المبدل منه لجعله في حكم المنحى وقد يجاب بأنه على طريقة "علفتُه تِبنا وماء باردا" والتقدير "إطعام من أوسط ما تطعمون" أو إلباس من كسوتهم. وردّ بأنه حينئذ لايكون عطفا على البدل ولا المبدل منه مع ما فيه من تغيير الكلام. و الجواب أن المراد بالنظر إلى ظاهر اللفظ عطف على البدل. فإن قيل: هنا وجه ظاهر هو عطفه على إطعام. وجعل من أوسط صفة الإطعام[292] على ما هو الظاهر أو صفة مصدر[293] محذوف أو إطعاما من أوسط أو مفعول به أي طعاما من أوسط فما الباعث على هذا الوجه المتعسف المتكلف أجيب بأنه اختار ذلك ليكون الكفارة فيما يتعلق بالمساكين متلائمة إذ الكسوة اسم للثوب /[١٢ظ] فيناسب أن يعتبر في جانب الإطعام المطعوم بخلاف الاعتاق فأنه[294] جنس آخر فليكف[295] باسم المعنى أعنى التحرير ومن حاول رد[296] الكل إلى نهج واحد ذهب إلى أن التقدير إطعام وإلباس كسوة[297] قد تم كلام الشارح. وينقدح مما قرره أن الإبدال صحيح على تقدير تنحيته المبدل منه. إذ[298] يكون التقدير: فكفارته من أوسط ما تطعمون. والذي استصعبه صاحب البحث من أنه لايصح أن يكون واحدا[299] من الأبدال الأربعة. فليس من تلك الصعوبة في شيء، لأنه بدل الكل من الكل بتقدير الموصوف فتقدير الكلام :" فكفارته إطعام عشرة مساكين إطعامهم من أوسط ما تطعمون " ووزانه وزان قولك: "يعجبني[300] قرى الأضياف قراهم من أطيب ما عند الإنسان." ولاح أيضا من عرض كلامه إن ههنا إحتمالات أُخر، مثل أن يكون من أوسط صفة إطعام أي:" إطعام عشرة مساكين " الكائن من أوسط أو صفة مصدر محذوف أي: إطعاما من أوسط وينتصب إطعاما على أنه مفعول مطلق، لا طعام المضاف إلى عشرة، أو يتعلق من أوسط بمنصوب يكون مفعولا به لا طعام المضاف،[301] أي: إطعامهم إطعاما[302] من أوسط ما تطعمون، أو يكون من قبيل علفته تبنا وماء باردا، أي: إطعام عشرة مساكين، أو الباسهم[303] كسوتهم. لكن صاحب الكشاف لم يعرج على[304]

291 ي—البدل.

292 ب: لاطعام؛ ع: للإطعام.

293 ي—مصدر.

294 ب: بأنّه.

295 ق ب ع ي: فيكتفي.

296 ق: في الكل.

297 ق ب ع ي: كسوة.

298 ق ب ع ي: أو.

299 ب: واجدا.

300 ق ب ع ي: أعجبني.

301 ب—الكائن من أوسط أو صفة مصدر محذوف أي إطعاما من أوسط وينتصب إطعاما على أنه مفعول مطلق لا طعام المضاف إلى عشرة أو يتعلق من أوسط إلى بمنصوب يكون مفعولا به لا طعام المضاف.

302 ب—إطعاما.

303 ق ب ع ي: الباس.

304 ب: لم يصرح إلى.

شيء من هذه الوجوه واختار البدل،[305] ليكون الكفارات متلائمة، إذ الكسوة عين فلا بد أن يكون في مقابلته عين هو المطعوم الذي عبر عنه بمن أوسط ما تطعمون. وكون ما في ما تطعمون على[306] المصدرية.[307] إنما يناسب كون من أوسط صفة لإطعام يعني إطعام، هو من أوسط الإطعمات.

{يقول} الفقير: فيه بحث؛ أما أولا: فلأنَّ ما نقله من الشّارح التحرير في وجه اختيار البدل من كونه بمعنى المطعوم يبطل كونه بدل الكل بالتقدير الذي اختاره، لأن الإطعام ليس بمطعوم ولا يجوز أن يكون ما فيما تطعمون مصدرية على تقدير البدل كما صرح به[308] نفسه في آخر البحث. وأما ثانيا: فلأن هذا التقدير يستلزم حذف الموصول مع بعض الصلة وهو ضعيف حتى ذهب بعض النحاة إلى عدم جوازه، وحمل كلام الله تعالى على الوجه الضعيف من/[١٣و] غير ضرورة تدعو إليه الباطل. وأما ثالثا: فلأن الجواب إنما يتم إذا أثبت كون ما في ما تطعمون موصولة لا مصدرية ولم يثبت فلا يتم.

فالصواب أن يقال: أما سبب العدول عن التعاطف على خصال الكفارة فما أفاده الشارح العلامة من كون الكفارة فيما يتعلق بالمساكين متلايمة. وأما تحقيق أنه من أي قسم من البدل. فأن يقال: أنه بدل الاشتمال بتقدير طعام من أوسط ما تطعمون كما صرح به في التلويح.[309] أما على مذهب إبن الحاجب وصاحب اللباب[310] ومتابعيهما فظاهر،[311] لأنهم يكتفون بملابسة بين البدل والمبدل منه بغير الجزئية والكلية. وأما على مذهب الجمهور؛ فلأنهم يشترطون اشتمال التابع على المتبوع[312] لا[313] كاشتمال الظرف على[314] المظروف، بل من حيث كونه دالا عليه إجمالا و[315]متقاضيا له بوجه ما بحيث تبقى النفس عند ذكر الأول متشوقة إلى ذكر الثاني. فجيء بالثاني ملخصا لما أجمله الأول ومبينا له ويعدون من هذا القبيل

[305] الزمخشري، *الكشاف*، ٦٧٣/١.

[306] ق ب ع ي–على.

[307] ق ب ع ي: مصدرية.

[308] ق ب ع ي + المجيب.

[309] التفتازاني، *شرح التلويح*، ٢٥٤/١.

[310] وهو محمد بن محمد بن أحمد، تاج الدين الأسفراييني. عالم بالنحو. له فيه كتب، منها: ضوء المصباح في شرح المصباح للمطرزي، و لباب الإعراب ولب اللباب، وفاتحة الإعراب بإعراب الفاتحة، ورسالة في الجملة الخبرية. الزركلي، *الأعلام*، ٣١/٧.

[311] الأسفرايني، *اللباب في علم الإعراب*، ص ١٣٢.

[312] ع–على المتبوع.

[313] ب–لا.

[314] ب–الظرف على.

[315] ف ق: أو.

قولهم: نظرت إلى القمر فلكه. صرح به في شرح اللباب ركن الدين الخوافي[316] ولا يخفى[317] أن إطعام عشرة مساكين دال على الطعام إجمالا ومتقاض له بوجه ما. وأما بيان أن ما موصولة لا مصدرية، فلأن[318] الموصوف بالاقصد إنما هو المطعوم لا الإطعام، لأنه[319] إما بيان للنوع: كما روى محي السنة عن أبي عَبِيدَةُ السَّلْمَانِيُّ رضي الله عنهما أنه قال: الأَوْسَطُ الخُبْزُ والْخَلُّ، والأعلى الخُبْزُ واللَّحْم، والأدْنَىَ الخُبْزُ البحْتُ. أو للمقدار كما قال القاضي: من أقصده في النوع أو القدر، وهو مد لكل مسكين عندنا، ونصف صاع عند أبي حنيفة.[320] أو للنوع[321] والمقدار معا: كما قال صاحب الكشاف: وهو عند أبي حنيفة نصف صاع من بر أوصاع من غيره لكل مسكين.[322] هذا تحقيق[323] كلام صاحب الكشاف. وأما القاضي فكان المولى[324] الباحث لم ينظر في كلامه حتى اشتبه عليه حاله ولم يقف على مرامه، فإنه قال: أولا: محل من أوسط[325] ما تطعمون النصب؛ لأنه صفة مفعول محذوف تقديره أن تطعموا عشرة مساكين طعاما من أوسط ما تطعمون. أو الرفع على البدل؛ فكونه صفة ظاهر من عبارته فلا وجه لإنكار ظهوره. وقال ثانيا: أو كسوتهم عطف/[١٣ظ] على إطعام أو من أوسط إن جعل بدلا، فإنه إنما جوز[326] العطف على من أوسط إذا جعل بدلا. وقد غفل عنه المولى[327] الباحث ثم إن

[316] ق ب ع ي: ركن الدين الخوافي في شرحه اللباب.؛ كر عنه السخاوي بمُحَمَّد بن إِسْمَاعِيل ركن الدّين الخوافي أجَاز منه أَبُو السعادات الْأَكْبَر الْقُسْطَلَانِيّ الْمَكِّيّ. وهو ابن محمد بن شهاب بن محمود بن محمد ابن يوسف بن الحسن الخوافي المولود بمدينة سلومد في ربيع الاول سنة ٧٧٧هـ بِمَدِينَة سلومد وتوفي في ذي الحجة سنة ٨٥٢هـ، ١٤٤٩م. وَسمع مِنْ السَّيِّد الجُرْجَانِيّ من تصانيفه شَرحه للمفتاح وللمواقف للعضد ولتذكرة الطوسي فِي الْهَيْئَة وحاشيته على شرح الْمطَالع وَبَعض الْكَشَّاف والبيضاوي. وهو عالم مشارك في بعض العلوم، وله أثار مختلفة منها: كتاب في المنطق، حاشية على العضد، حاشية على شرح المفتاح للتفتازاني، حاشية على الطوالع، وحاشية على المنهاج للبيضاوي. السخاوي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، دار الجيل، بيروت ١٤١٢هـ/١٩٩٢م، ١٤٥/٧، ٢٦٧، ٨٠/٨، معجم المؤلفين لكحالة، ٢١٦/١٠.

[317] ع: ولا شكّ.

[318] ع: ولأن.

[319] منه، أي قوله من أوسط، صح هامش ك.

[320] الرازي، *مفاتيح الغيب*، ٤٢٠/١٢.

[321] ب: في النوع.

[322] الزمخشرى، الكشاف، ٦٣٧/١.

[323] ب: التحقيق.

[324] ب ع ق–المولى.

[325] ب–ما تطعمون أو الرفع على البدل فكونه صفة ظاهر من عبارته فلا وجه لانكار ظهوره وقال ثانيا أو كسوتهم عطف.

[326] ب: أن يجعل بدلا فإنه إنما يجوز؛ + ف,ع, ق: على إطعام أو من أوسط.

[327] ق ب ع ي–المولى.

عبارة[328] الباحث هكذا[329] وقعت في النسخ التي رأيناها.[330] واختار البيضاوي أنه صفة إطعام،[331] وهو خطأ لأنّه[332] لم يختر أنه صفة إطعام، بل اختار أنّه صفة طعام. فالصواب أن يكتب طعام بدل إطعام.[333] فتدبر واستقم.

ثم قال المولى المجيب: ههنا بحث أحكامي وحكم أحكامي؛ لعمري أنه لأشرف وأنفس من ألف مسألة لفظية من جنس ما أوردها الباحث مهتما بشأنها مع قلة جدواها. وذلك البحث الشريف هو أن المنصوص لا ينوب[334] اخاه وقد تقرر ذلك في قواعد الجامع الكبير وقد فرع محمد –رحمة الله عليه– فروعا. منها أن المزكي لو أدى درهما جيدا يعدل خمسة زيوفا عن مائتي زيوف لا ينوب ذلك الجيد عن تلك الخمسة الزيوف. وإنما يقع عن نفسه ويبقى عليه الأربعة الاخرى. ومنها أن من نذر أن يتصدق صاعا من تمر رديئ لو أدى نصف صاع من تمر جيد لايصح ولا ينوب عنه. وإنما يصح عن نفسه ويبقى عليه نصف صاع[335] آخر. كذلك لو أطعم مسكينا واحدا قدر ما يطعم عشرة مساكين[336] لا يقع إلا عن مقدار العشر ويبقى عليه تسعة الاعشار بخلاف الكسوة. فإنه لو ملك فقيرا واحدا ثوبا يساوي قيمته قيمة أثواب عشرة مساكين يصح. فما الفرق بينهما ولن يحققه إلا من كان له طول خدمته في الجوامع فمن أراده فعليه بتتبعها.

{يقول} الفقير: قد خدمنا الجوامع بقدر الوسع وتتبعناها فما وجدنا الكلام إلا مخالفا لما ذكره الفاضل المجيب فلا بد من نقل أصل الكلام أولا، ثم ما قال الشراح فيه ثانيا، ثم التنبيه على موضع الخلل ثالثا. فأقول وبالله التوفيق. قال صاحب التلخيص: ثم المنصوص لا ينوب أخاه كصاع و نصف عن صيام الكفارة والبر عن التمر في الفطرة بخلاف الثوب عن الطعام. إذ عشر كسوة لا يغني عن شيئ منها بخلاف ما مر. وقال بعض الشارحين: هذا ضابط في إقامة بعض من المنصوص عليه مقام آخر، فإذا تعدد المنصوص عليه لا يجوز إقامة بعض مقام غيره. فعلى هذا لو يتصدق بصاع ونصف عن صيام ثلاثة أيام عن كل يوم نصف صاع من بر في كفارة أطلق بالاذى لم يجز لكونه منصوصا عليه بقوله تعالى: ﴿**فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أو بِهِ أَذًى**/[١٤و] **مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أو صَدَقَةٍ أو نُسُكٍ**﴾[337] وكذا في كفارة اليمين ولو تصدق بربع صاع من بر يساوي صاعا من تمر أو صاعا من شعر في صدقة الفطر، لم يجز إلا عن قدره. وجوزه زفر،[338] قال: لأن المقصود يحصل به كالقيمة، وكما لو كسا عشرة ثوبا عن الطعام و أشار المصنف إلى جوابه بقوله بخلاف الثوب

[328] ق ب ع ي: العبارة.

[329] ق ب ع ي–الباحث هكذا.

[330] ق ب ع ي + هكذا.

[331] البيضاوي، *أنوار التنزيل*، ١٤١/٢.

[332] ق ب ع ي–لأنّه لم يختر أنه صفة إطعام بل اختارأنّه صفة طعام.

[333] ق ب ع ي–فالصواب انه أن يكتب طعام بدل إطعام؛ + والصواب أنه صفة طعام؛ ك–ثم إن عبارة الباحث هكذا وقعت في النسخ التي رأيناه. واختار البيضاوي أنه صفة إطعام، وهو خطأ لأنّه لم يختر أنه صفة إطعام، بل اختار أنّه صفة طعام. فالصواب أنه أن يكتب طعام بدل إطعام، صح هامش.

[334] ب+ عنه.

[335] ق ي– صاع.

[336] ك–مساكين، صح هامش.

[337] سورة البقرة، ١٩٦/٢.

[338] هو الإمام أبو هذيل زفر بن هذيل بن قيس العنبري (ت. ١٥٨هـ)، فقيه كبير من أصحاب الإمام أبي حنيفة النعمان. ينظر زركلي، *الأعلام*، ٤٥/٣.

عن الطعام. اذ عشر كسوة لا يغني[339] عن شيء منها أي من الكسوة ولعل تحقيقه أن عشر الكسوة ليس لمنصوص عليه، لأن المنصوص عليه ما يحصل به الاكتساء، وبعشر الثوب لايحصل ذلك ما مر من البر عن التمر في الفطرة. فان بعضه يغني عن الشيء من الآخر[340] وكلامه يشير إلى ان المقصود من نوع الطعام واحد. وهو سد الجوعة وبعضهم يغني عن شيئ من الآخر وليس المقصود من الثواب كذلك. فلا يغني إذا عرفت هذا عرفت أن في النقل إختلالا وفي المنقول اشكالا. أما الأول: فلأنه زاد مالا يحتاج إليه وهو مساواة قيمة الثوب عشرة مساكين[341] وهو مما لا يحتاج اليه كما عرفت ونقص ما يحتاج إليه وهو قيد عن الطعام. وأما الثاني: فلان المتبادر من هذا المنقول أن يجزي ثوبا يساوي قيمته قيمة أثواب عشرة مساكين عن تلك الاثواب، وهو باطل لان الكسوة لاتنوب عن الكسوة قطعا، بل عن الطعام.[342] صرح به شراح التلخيص والهداية بل ما من كتاب مبسوط من كتب الحنفية إلا وقد صرح فيه بهذا. فانظرو يا معاشر الأحرار. واعتبروا يا إلى الابصار.

المصادر و المراجع

» البغدادي، إسماعيل بن محمد أمين، *هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين*، وكالة المعارف الجليلة، استانبول ١٩٥١م.

» البيضاوي، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي، *أنوار التنزيل وأسرار التأويل*، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت ١٤١٨هـ.

» التفتازاني سعد الدين مسعود بن عمر، *شرح التلويح على التوضيح*، مكتبة صبيح، مصر بدون تاريخ.

» ــــــــــــ، *المطول على شرح تلخيص المفتاح*، تحقيق: عبد الحميد الهنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت ٢٠٠١.

» الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين خطيب الري، *مفاتيح الغيب*، دار إحياء التراث العربي، بيروت ١٤٢٠هـ.

» ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني، *الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة*، مراقبة: محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية، الطبعة الثانية، حيدر أباد ١٩٧٢م.

» ابن العماد، عبد الحي بن أحمد العَكري الحنبلي، *شذرات الذهب في أخبار من ذهب*، تحقيق: محمود الأرناؤوط، أخرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، دار ابن كثير، الطبعة الأولى، دمشق ١٩٨٦م.

» ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي البصري ثم الدمشقي، *مسند أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأقواله على أبواب العلم*، دار الوفاء، المنصورة، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ/١٩٩١م.

» الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الدمشقي، *الأعلام*، دار العلم للملايين، بيروت ٢٠٠٢م.

» الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، جار الله، *الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل*، دار الكتاب العربي، بيروت ١٤٠٧هـ.

» السخاوي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد، *الضوء اللامع لأهل القرن التاسع*، دار الجيل، بيروت ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.

339 ك—لا يغني، صح هامش.

340 ق ب ع ي—وكلامه يشير إلى ان المقصود من نوع الطعام واحد. وهو سد الجوعة وبعضهم.

341 ق ب ع ي—وهو مما لا يحتاج اليه كما عرفت.

342 ق ب ع ي + ثم نيابة مثل هذه الكسوة عن الطعام العشرة. انما تصح إذا كان المساكين عشرة حتى أعطيت مسكينا واحدا لم يجز أيضا.

» السكاكي، يوسف بن أبي بكر بن محمد بن علي الخوارزمي الحنفي أبو يعقوب، *مفتاح العلوم*، ضبطه وكتب هوامشه وعلق عليه: نعيم زرزور، دار الكتب العلمية ببيروت ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.

» السيد الشريف الجرجاني، *الحاشية على المطول شرح تلخيص مفتاح العلوم*، تحقيق: رشيد أعرضي، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م.

» طاشكبري زاده، عصام الدين أحمد بن مصطفى، *الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية*، دار الكتاب العربي، بيروت بدون تاريخ.

» العجلوني إسماعيل بن محمد، *كشف الخفاء ومزيل الإلتباس عما اشتهر من الأحاديث على ألأسنة الناس*، مكتبة القدسي، القاهرة ١٣٥١هـ.

» كاتب جلبي، مصطفى بن عبد الله حاجي خليفة، *كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون*، مكتبة المثنى، بغداد ١٩٤١م.

» كحالة، عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني، *معجم المؤلفين*، دار إحياء التراث العربي، بيروت بدون تاريخ.

» Koca, Ferhat, Molla Hüsrev'in Hayatı, Eserleri ve Kişiliği, *Uluslararası Molla Hüsrev Sempozyumu (18-20 Kasım 2011 Bursa) Bildirileri,* 2013, ss. 21-52.